المنهج الوظيفي
والتعليل بعدم الفائدة في الفكر النحوي

د.أيمن فتحي عبد السلام زين*

ملخص

يعالج هذا البحث التعليل بعدم الفائدة في النحو العربي. ويهدف إلى إظهار أن الجانب الوظيفي التواصلي ومراعاة قواعد التخاطب والتواصل كان قارًا على المستوى النظري في تقعيد النحاة للقواعد وعلى المستوى التطبيقي في التوجيه النحوي. كما يهدف إلى بيان دور المخاطب وكيف تتغير أنساق التراكيب تبعا لفائدته، كذلك يهدف العمل إلى بيان دور المعنى المعجمي في بيان عدم الفائدة في صياغة التركيب، بالإضافة إلى بيان علاقة التراكيب بالواقع الخارجي بظروفه المختلفة، معتمدا على المنهج الوصفي التحليلي مع الاستعانة بالمنهج الاستقرائي. ويقع البحث في محورين أولهما يختص بالمنهج الوظيفي والتعليل بعدم الفائدة في التقعيد النحوي، والآخر يختص بالمنهج الوظيفي والتعليل بعدم الفائدة في مستوى التوجيه، وتوصل إلى أن كلا من رفض التراكيب في الصياغة على مستوى التقعيد ورفض التوجيه مبني على أساس الفائدة للمخاطب. وأجلى البحث مدى إلمام النحاة بالجوانب التواصلية الوظيفية في الخطاب ومدى أهمية ما قدموه في بناء تحليل نحوي وظيفي تواصلي حقيقي لا تحليل صوري قواعدي .

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وبعد،،

فلقد أصبح من المسلم به في النظريات الحديثة في تحليل اللغات أن التواصل هو الوظيفة المركزية لكل اللغات الطبيعية، ولم تعد اللغة أنساقا صورية تشبه أنساق المنطق الرياضي ، كما أنها لم تعد مجموعة من الجمل التي يتوسل بها للتعبير عن الفكر في استقلال عن كونها نشاطا واستعمالا لا شكلا. ويأتي

هذا البحث ليعالج قضية تتعلق باللغة في مجالها الوظيفي التواصلي، وهي قضية التعليل بعدم الفائدة في النحو العربي.

ومبدأ الفائدة قد تُنُوولَ من قبل عدد من الباحثين، ولكن حديثهم عن عدم الفائدة لم يتجاوز بعض مسائل الابتداء بالنكرة، وكأنَّ عدم الفائدة مقصور على مخالفة بعض قواعد صياغة الجملة الاسمية وحدها من خلال فكرة مسوغات الابتداء بالنكرة فحسب. وهناك عدد من الأبحاث لم يكن الحديث عن الفائدة إلا هدفا ثانويا لها من خلال حديثهم عن دور المتكلم والمخاطب في الكلام من خلال بعض مسائل الابتداء بالنكرة، وهناك فريق ثالث طبَّقوا عليه من خلال تناولهم لظواهر نحوية كالتقديم والتأخير والحذف والإثبات ومدى ارتباط الفائدة بهذه الظواهر، لكن هذا العمل يتخذ طريقا مخالفا تماما، حيث يدرس تعليل الرفض النحوي لتراكيب كثيرة على مستوى التقعيد النظري، وتعليل رفض التوجيه النحوي بعدم الفائدة على المستوى التطبيقي، ومحاولة الربط بين ما قاله النحاة وبين ما تدعو إليه المناهج الوظيفية الحديثة في دراسة اللغة وتحليلها.

ويهدف البحث إلى إظهار أن الجانب الوظيفي التواصلي ومراعاة قواعد التخاطب والتواصل كان قارًّا على المستوى النظري في تقعيد النحاة للقواعد وعلى المستوى التطبيقي في التوجيه النحوي ومن ثم لا يمكن عزل اللغة عن الأهداف التي تستعمل من أجلها؛ لأن التراكيب النحوية كما أشار د.المتوكل تخضع للتداول خضوع بنية اللغة لوظيفتها التواصلية[١]. كما يهدف إلى بيان دور المخاطب باعتباره أحد أعمدة الموقف الكلامي وكيف تتغير أنساق التراكيب تبعا لفائدته، وكيف ترفض التوجيهات النحوية بناء على ما يجنيه المخاطب من

الكلام.ويهدف البحث أخيرا إلى بيان العلاقة بين عدم الفائدة والمعنى المعجمي، بمعنى: هل رفضت تراكيب أو توجيهات نحوية بناء على فكرة المناسبة المعجمية؟ أو بطريقة أخرى: هل الرفض لعدم الفائدة جاء بناء على مخالفة التراكيب للعلاقات النحوية وحدها؟ أم أنَّ للمعنى المعجمي دورا في الرفض؟ وأخيرا يبتغي هذا العمل بيان حقيقة عدم الفائدة، هل هي الفائدة الوضعية التركيبية الدلالية؟ أم الفائدة المتجددة بالنسبة للمخاطب تحديدا؟.

ولقد قسمت هذا البحث إلى مبحثين تسبقهما مقدمة وتمهيد وتردفهما خاتمة تبرز أهم النتائج التي توصلت إليها، وثبت بالمصادر والمراجع.

هذا، وقد بيَّنتُ في المقدمة أهمية الدراسة، وأهدافها، والمنهج المعتمد فيها، والدراسات السابقة لها، ثم جاء التمهيد ليناقش: الكلام النحوي بين التجدد في الإفادة أم حسن السكوت لمعنى، وناقشت فيه مقصد النحويين من الإفادة، هل هي الإفادة الوضعية القواعدية التي تثبتها اللغة في ذاتها ؟ أم الإفادة التواصلية الوظيفية من خلال المخاطَب؟، وإذا كان المقصود هو الأول فهل الرفض لعدم الفائدة جاء بناء على الدلالة الوضعية أم بناء على الإفادة التواصلية مع المخاطَب. ثم جاء المبحث الأول بعنوان: المنهج الوظيفي و التعليل بعدم الفائدة في التقعيد النحوي، وتحدثت فيه عن التراكيب التي رفضت لعدم الفائدة على مستوى الأبواب النحوية، وتجاوزت فيه مسائل الابتداء التي تناولها غيري في حديثه عن الفائدة، إلا مسألة واحدة جاءت في سياق التوجيه النحوي تتعلق بالإخبار عن المبتدأ الجثة باسم الزمان رأيت فيها إضافة كبيرة تسهم – من وجهة نظري– في خدمة فكرة البحث، من خلال ربطها بالتوقيت

الزمني الذي أشار إليه ابن الخبَّاز حتى تتحقق إفادتها، وهذا لم يشر إليه أحد مطلقا.وأما المبحث الثاني فجاء بعنوان: المنهج الوظيفي و التعليل بعدم الفائدة في التوجيه النحوي، وتحدثت فيه عن رفض التوجيه النحوي لعدم الفائدة من خلال كلام النحاة وبعض المفسرين.

هذا، وقد اتبعت في عملي هذا المنهج الاستقرائي التحليلي من خلال استقراء ما قدمه النحويون ثم تحليل ما قالوه على ضوء النظرية الوظيفية التواصلية الحديثة.

الدراسات السابقة:

١ـ الفائدة التخاطبية في نظرية النحو العربي، رسالة دكتوراه، جامعة اليرموك بالأردن، من إعداد: أحمد حسن إسماعيل، وإشراف أ.د. فيصل إبراهيم صفا، ٢٠٠٩م.

٢. مبدأ الفائدة ودوره في دراسة الجملة العربية، د. عائشة عُبيزة، بحث منشور بمجلة الدراسات اللغوية، السعودية، مجلد ١٢، عدد١، ٢٠١٠م.

٣- اللسانيات التواصلية وجذورها في النحو العربي، د.رانيا رمضان أحمد زبن، دار جليس الزمان، عمان، ط١، ٢٠١٥م.

٤ـ الإفادة في الجملة العربية، د. عبد الجبار عبد الأمير هاني، بحث منشور بمجلة كلية الآداب، جامعة ذي قار، العراق، عدد١٩، ٢٠١٦م.

وهذا البحثُ يختلفُ عنها جملةً وتفصيلا، حيث إنه يتناول عدم الفائدة، وليس الفائدة.ثم إنها جميعا لم تتجاوز – إلا نادرا – بعض مسائل الابتداء والخبر، كما أنها معنية بدراسة الظواهر النحوية كالحذف والتقديم والتأخير...إلخ.

وبعد، فأرجو اللهَ تعالى أن أكون قد وفِّقت في هذا العمل، وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم، وأن يجزيَ عني أساتذتي الذين حكَّموه وقوَّموا معوجَّه خيرَ الجزاءِ، إنه بالإجابة جديرٌ، وهو حسبي ونعمَ الوكيل.

تمهيد

الكلام النحوي

بين التجدد في الإفادة وحسن السكوت لمعنى

إذا كان القصد من الكلام يتعلق بالمتكلم، والإفادة تتعلق بالمخاطب وما يجنيه من فائدة تواصلية من خطاب المتكلم على حد تعبير د. مسعود صحراوي[٢]، فهذا التمهيد يهدف إلى بيان المقصود من الفائدة التي جعلها النحاة شرطا للكلام النحوي، هل هي الفائدة الوضعية التي يحسن السكوت عليها لأنها أفادت معنىً، أيا كان موقع هذا المعنى من المخاطب، أم الفائدة المتجددة أو الإعلامية – على حد تعبير أحد اللسانيين المعاصرين– التي يشترط جهل المخاطب بها. [٣]، وما موقف التحليل النحوي من ذلك؟

انطلق النحاة لا سيما المتأخرين منهم في تعريف الكلام من أصل اصطلاحيّ إذا صُنِّف وفقا لما تقدِّمه الدراساتُ الحديثة اليوم فإنه يندرج تحت المعايير التواصلية الوظيفية في آن واحد، وهو ربط الكلام بالفائدة، حيث عرفها المرادي بقوله:" الإفادة الاصطلاحية هي: إفهام معنى يحسن السكوت عليه"[٤].ولم يبين التعريف المقصود بحسن السكوت هل هو من قبل المتكلم أم من قبل المخاطب؟ ولكن يبدو أن المقصود هو من قبل المتكلم.

وهذا التصور السابق يمثل تعريفا للكلام عند ابن هشام حيث قال:" الكلام عند النحويين عبارَة عَمَّا اجْتمع فِيهِ أَمْرَانِ اللَّفْظ والإفادة، وَالْمرَاد بالمفيد مَا دلّ على معنى يحسن السُّكُوت عليه"(٥). كما عرفه الجزولي وابن آجرُّوم أنه:" هو اللفظ المركب المفيد بالوضع" وهو أجود ما حُدَّ به الكلام"(٦)

والذي يتأمل التعريفات السابقة لا يجد فيها ما يدل على التجدُّد في الفائدة الذي اتكأ على عدم وجوده الحاج صالح في توجيه النقد إلى متأخري النحاة حيث إنهم خلطوا – من وجهة نظره – بين حسن السكوت لإفادة معنى دلالي وضعي، وبين حسن السكوت لإفادة معنى إعلامي متجدد بالنسبة للمخاطب، ورأى أن سيبويه كان يرى هذا التصور الأخير.(٧)

وإنَّ من يتأمل الجانب التنظيري عند النحاة قديما وحديثا يجد هناك نصوصا تدعم الوجهتين وتدافع عنهما.أو بعبارة أخرى نقول: إنَّ من النحاة من فهم أن المقصود بالإفادة هي الإفادة الوضعية(الدلالية) للكلام، دون اعتبار لأي أبعاد أخرى، ومنهم من فهم أن المراد بالإفادة هي الفائدة المتجددة بالنسبة للمخاطب وحده.

فمثلا: قول ابن السراج:" وأصل الكلام موضوع للفائدة وإن اتسعت المذاهب فيه، ولكن لو قال قائل: النار حارة والثلج بارد لكان هذا كلامًا لا فائدة فيه، وإن كان الخبر فيهما نكرة"(٨)

فهو يريد أن يقول: إن الكلام موضوع لإفادة المخاطب بما لا يعرفه مسبقا، ومن ثَمَّ رفض أمثلة نحو: النارُ حارةٌ والثلجُ باردٌ، والكلُّ أكبرُ من الجزء،

والسماءُ فوقنا...إلخ، لكن لم يصفها بأنها خطأ، وإنما هي كلام لكنه غير مفيد لمن يعرفه.

وهذا الفهم أيضا نجده عند السيرافي في شرحه للكتاب، يقول:" وحدّ الكلام أن تخبر عمّن يُعرَف بما لا يُعرَف..." (٩)، وعند الجرجاني في المقتصد يقول:" ...المعلومُ لا يُفادُ وإنما توجد الفائدةُ في غير المعلوم." (١٠)، ونجده أيضا عند ابن مالك حيث يقول:" إذا كنت تخبر، فإن الناطق بما لا فائدة فيه ليس بمخبر." (١١)

وهذه الوجهة تبنَّاها أيضا الرضي، حتى إنه جعل إفادة المخاطب فوق كل شيء حتى ولو خالف الأصول العامة التي وضعها النحاة للابتداء بالنكرة على سبيل المثال، يقول:" وقال ابن الدَّهان، وما أحسن ما قال، إذا حصلت الفائدة فأخبر عن أي نكرة شئت، وذلك لأن الغرض من الكلام إفادة المخاطب فإذا حصلت، جاز الحكم، سواء تخصص المحكوم عليه بشيء أو لا..." (١٢)، كذلك يقول في باب ما ينوب عن الفاعل:" وكذا يشترط الفائدة المتجددة في كل ما ينوب عن الفاعل..."(١٣)

فكل هذه النصوص تؤكِّد أن تركيب الجملة في العربية يخضع لمعايير تواصلية وظيفية تعود في المقام الأول إلى المخاطب، فليست القضية قضية نسج الجملة على منوال صحيح نحويا ومعنويا فقط، بل لابد من الجانب الإفادي الإعلامي المتجدد.

هذا، وعلى الصعيد الآخر نجد من النحاة من يُدافع عن الإفادة الوضعية باعتبار المتكلم وحده، ومن هؤلاء أبو حيان الأندلسي، حيث ردَّ على ابن مالك

في زعمه أن سيبويه أيضا يقول بالفائدة المتجددة، وأنكر هذا الفهم من قبل ابن مالك لكلام سيبويه، وذكر أن سيبويه تكلَّم على علاقة بناء الكلام بعضه على بعض دون حديث منه عن الإفادة، ثم نقل كلاما عن معاصريه يؤيد رأيه، يقول أبو حيان:"وكان بعض من عاصرناه يقول: العجب لهؤلاء النحاة، يجيئون لأصدق القضايا، فيجعلونها ليست بكلام، كقولنا: النقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان، والضدان لا يجتمعان وقد يرتفعان، والكل أكثر من الجزء، والواحد نصف الاثنين، ويلزمهم لمّا شرحوا المفيد إنه الذي يفيد السامع علم ما لم يكن يعلم أن الكلام إذا طرق سمع الإنسان فاستفاد منه شيئًا، ثم طرقه ثانيًا، وهو قد علم مضمونه أولًا، أنه لا يكون كلامًا باعتبار المرة الثانيةً لأنه لم يفده علم ما لم يكن يعلم، فيكون الشيء الواحد كلامًا غير كلام بحسب إفادته السامع، هذا خلف... وما أظن أحدًا يمنع: قال زيد النار حارة، ولا: قال زيد الجزء أقل من الكل. (١٤)، فأبو حيان يرى أن كلام سيبويه واضح في أنه يعتمد على مبدأ البناء وليس الإفادة؛ لأننا لو طبقنا ذلك لوُصِفَ كلُّ كلام بالإفادة وعدمها؛ لأنه لابد أن يتكرر أمام المخاطب مرة ثانية.

كذلك نجد هذا التصور عند الشيخ خالد الأزهري في شرح التصريح على التوضيح، حيث وردت عنه عدة نصوص تعترض على الفهم السابق، منها:" قوله – يقصد ابن مالك– والمعلوم للمخاطب...إلخ : قضية جعله غير مفيد أنه ليس بكلام، وصحَّح أبو حيان أنه كلام، ومبنى الخلاف أنه هل تشترط الفائدة الجديدة بأن يفيد المخاطب ما يجهله أو تكفي الفائدة الوضعية بأن يحسن السكوت بالمعنى السابق ولو فيما لا يجهله أحد. وقال الأصفهاني: مثل هذا

كلام لأنه خبر وكل خبر كلام. فإن قلت: إنما يكون خبرا إذا أفاد السامع وهذا ليس كذلك؟ أجيب بأن المراد بالمفيد أن يكون بحيث يفهم منه معنى يصح السكوت عليه وإن كان حاصلا عند السامع، ولئن سلم اشتراط عدم اشتراط حصوله عنده لكن في ظن المتكلم لا في نفس الأمر..." (١٥)

فكلام الشيخ خالد معناه أنه لا يُشترط إفادة السامع من الخبر بل يكفي أن يعتقد أو يظن المتكلم أن المخاطب يجهل هذا الكلام، وكأنه يشير إلى أننا ينبغي أن نفرق بين الخبر ومضمون الخبر. وأكد هذا المعنى ثانية حين تناول المبتدأ والخبر يقول:" لا يجب بناء على اعتبار الفائدة الجديدة بل يجوز أن يكون مبنيا على اعتبار الوضعية لجواز أن يعتبر في الوضعية أن يكون باعتبار المظنة بأن يكون الحكم مظنة أن يجهل وأن يسأل عنه وتقصد إفادته واستفادته" (١٦)، وهذا يدل على أن الكلام المفيد هو ما دل على معنى يحسن السكوت عليه عند المتكلم، حتى وإن علمه المخاطب، لكن يكفي جهل الانتساب من قبل المتكلم.

وبهذا يكون لدينا تصوران للفائدة، الفائدة الوضعية الدلالية، والفائدة الإعلامية الجديدة، ووفقا لكل تصور من السابقين يُفترض في الرفض لعدم الفائدة أن يكون بناء على أحدهما، لكن هل هذا تحقق أم لا؟ أو نقول بطريقة أخرى: أين يقع التعليل بعدم الفائدة المعنيّ بالدراسة في هذا العمل؟ هل الرفض لعدم الفائدة جاء وفقا لغياب المعنى الدلالي أم جاء للمعنى الإفادي الإعلامي بالنسبة للمخاطب.؟

أقول: إننا لسنا بحاجة إلى تقسيم المعنى إلى وضعي وإفادي كما رأى د. الحاج صالح، بقدر ما نكون معنيِّين بتقسيم الكلام حسب جهات التخاطب إلى مفيد وغير مفيد مع الاحتفاظ بكونة في الحالين كلاما نحويا صحيحا. وكذلك على مستوى التحليل النحوي، فمعالجة اللغة شيء واستعمالها في سياقها التواصلي شيء آخر، بمعنى أننا لو أخذنا مثلا قولَهم: النارُ حارةٌ، والثلجُ باردٌ، واللهُ ربُّنا، ومحمدٌ نبيُّنا، فعلى مستوى التحليل النحوي هذا يعد كلاما مفيدا يحسن السكوت عليه عند المتكلم والمخاطب، ويمكن وصفه أيضا بالكلام التواصلي الإفادي حسب جهات التخاطب، فإن قيل لمن يعرفه فهو لا يعد كلاما تواصليا؛ لأنه لم يقدم شيئا جديدا لمخاطبه، في حين أنه لو قيل لجاهل به كالطفل أو الكافر، فإنه يعد كلاما، وأعتقد أن هذا ما يعنيه النحاة حين صرح بعضهم بما يوحي برفض مثل هذه التراكيب الإسنادية. كما أننا يمكن حمل مثل التراكيب على غير معناها الظاهر، كما يقول المعاصرون، إنَّ الإنسان قد يقول كلاما ويعني به شيئا آخر، فالنار حارة أي احذرها أو اعمل لئلا تدخلها وبهذا تكون الفائدة مع قصد المتكلم.

وتأسيسا على هذا، فإنني أرى الاتجاهين السابقين اتجاها واحدا، لكن مع تعدد وجهات النظر في الوصول إلى المطلوب، ولهذا فإن ما رفض لكونه غير مفيد – كما سيبين البحث– فإنه لا وضع له في اللغة أصلا ولا في التواصل، وليس لأنه لا يحمل معنى دلاليا في ذاته فقط، ولا يحمل معنى إفاديا للمخاطب فقط، بل الأمران معا.والذي يؤكد أن اختلاف جهات التخاطب بكل ما تحمله من معنى هي عماد الأمر أنها تؤثر في توجيه معنى التركيب، فمثلا قول سيبويه:"

وإن قلت رأيتُ فأردْتَ رؤيةَ العين، أو وجدتُ فأردْتَ وِجدانَ الضالَّة، فهو بمنزلة ضربتُ ولكنّك إنما تريد بوجدت عَلِمْتُ، وبرأيت ذلك أيضاً. ألا ترى أنَّه يجوز للأَعمى أن يقول: رأيتُ زيداً الصالحَ".(١٧)

فهنا الفعل (رأيت) قد يكون بمعنى رأى البصرية أو رأى القلبية لكن مع الأعمى لا يصح أن تكون رأى هنا بصرية وإنما بمعنى علمت التي تنصب مفعولين، لا التي تنصب واحدا.وليس الأمر مقصورا على جهات التخاطب بل أيضا يشمل زمن التخاطب ومكانه وطبيعة المخاطب وثقافته، كما يتعلق أيضا باللغة وطبيعتها، وكل هذا من العوامل التي لها علاقة بالفائدة، ولذلك لمَّا تناول نحاتنا قولهم: " الليلة الهلال " ذكروا – كما سنبين عند تناول المسألة – أن هذا لو قيل في يوم الثامن والعشرين من الشهر مثلا فإنه لا يفيد.

المبحث الأول

المنهج الوظيفي والتعليل بعدم الفائدة في التقعيد النحوي

لما كانت اللغة بطبيعة الحال نسقا من العلامات والإشارات التي تهدف إلى التواصل، فقد استطاع النحاة بفكرهم تحديد الدور الوظيفي الذي يقوم به كل عنصر لغوي في البنية النحوية، وذلك على مدار النحو العربي كله، من مبتدأ وخبر وفعل وفاعل ومفعول وصفة وبدل وتوكيد وتعجب...إلخ، وفهموا أن كل عنصر من عناصر الجملة يسهم في تحديد معناها الشمولي، بل إن كل مكون من مكوناتها له دور وظيفي واتصالي في بيان قصد المرسل في التواصل.(١٨)، وتأدية كل عنصر لهذا الدور مرهون بشروط تحددها اللغة كما يحددها طبيعة الموقف السياقي، أضف إلى هذا تصورهم لدور المخاطب هو الآخر باعتباره "

أحد أعمدة الموقف الكلامي، وتصبح فائدة المخاطب معيارا لصحة الكلام "(١٩).

وسوف نتناول عدم الفائدة على مستوى التقعيد النحوي وفقا للعناصر التالية:

أولا التعليل بعدم الفائدة في الجملة الاسمية ونواسخها:

تعددت صور التعليل بعدم الفائدة في الجملة الاسمية على مستوى الابتداء والخبر، ولكني لم أذكرها فيما يتعلق بالمبتدأ لأنها أكثر المسائل ورودا عند الباحثين الذين تحدثوا عن الفائدة كما أشرت في المقدمة، ومن التعليل بعدم الفائدة في الجملة الاسمية ما يلي:

لا يجوز إضمار الخبر إذا لم يكن معلوما؛ لعدم الفائدة:

من أهم القواعد الوظيفية التواصلية التي أبلى فيها النحاة العرب بلاء حسنا قولهم" ما لا يُعلم لا يُحذف" ولا حذفَ إلا بدليلٍ من سياقٍ أو مقامٍ، وفي هذا مراعاة لحق المخاطَب في المعرفة، في حين نجدهم في مواضع كثيرة يحذفون لعلم المخاطب، أو ثقةً بفَهم المستمع، من هذا المنطلق التواصلي يفرِّقون كما أشار الشاطبي بين قولنا:(لا رجلَ) في سياق السؤال، وغير سياق السؤال." فلا رجلَ، في جواب من قال: هل من رَجُلٍ في الدار؟ فـ (لا) مع ما دخلت عليه جواب أو كالجواب، فلزم من ذلك أن يكون الخبر معلومًا، ولزم أنه لا يقال: لا رجلَ، ابتداءٌ من غير جوانب تحيط بالكلام، وأن العرب لا تقول مثل ذلك لعدم الفائدة، كما لا تقول: رجل قائم، لعدم الفائدة." (٢٠)

أما لو قلت:" (لا رجل) في ابتداء الكلام، ولا دليل على حذف الخبر لا من لفظ سابق ولا من قرينة حالية، لم يكن كلامًا، بل يجب إثبات الخبر كقول النبي "لا أحدَ أغيرُ من الله"(٢١)

وردَّ ابن مالك على من ادعى[٢٢] حذف خبرها دائما ونسبه لبني تميم قائلا:" وليس بصحيح ... لأن حذفَ خبرٍ لا دليلَ عليه يلزمُ منه عدم الفائدة. والعرب مجمعون على ترك التكلم بما لا فائدة فيه..." [٢٣] وعلى هذا فلا حذف في خبر (لا) إلا مع علم المخاطب بالمحذوف لوجود الدليل عليه.

لا يجوز ذكر الخبر بعد لولا إذا كان كونا مطلقا، وبعد القسم لعدم الفائدة:

من المفاهيم التي لها دور كبير في التواصل عند العرب مفهوم الاقتضاء، والاقتضاء في أبسط صُوَرِهِ أنك تسمع كلمة أو تركيبا معينا فيقتضي أو يستلزم أو يستدعي شيئا آخر، ليس مذكورا في الكلام، وصار العلم بهذا الشيء المقتضَى من البدهيات، وهذا المفهوم له دور كبير في تفسير حذف الخبر بعد لولا وبعد القسم، حيث إنَّ ذكره بعدهما لا فائدة له.

يقول ابن مالك:"وإنما وجب حذف الخبر بعد "لولا" الامتناعية لأنه معلوم بمقتضى "لولا"؛ إذ هي دالة على امتناعٍ لوجود، والمدلول على امتناعه هو الجواب، والمدلول على وجوده هو المبتدأ، فإذا قيل "لولا زيد لأكرمت عمرًا" لم يشك في أنَّ المراد: وجود زيد منع من إكرام عمرو فلا فائدة في ذكره، فصحَّ الحذف لتعيّن المحذوف، ووجب لسد الجواب مسده وحلوله محله، والمراد هنا بالحذف الكون المطلق، فلو أريد كون مقيد لا دليل عليه لم يجز الحذف."[٢٤]

فالخبر بعد لولا لا يفيد المخاطَب شيئا إذا كان كونا عاما فهو متعين عقلا، والجواب سد مسده، والعرب تستعمله كثيرا هكذا، وهذا أدعى للحذف، بل إن ذكره يؤدي إلى العبث، وقد تواترت نصوص النحاة على ذلك، كذلك لو قلت،

لعمرك قسمي فإنه لا فائدة في ذلك لأن المعهود لدى المخاطب أن كلمة" لعمري" تفيد القسم، وهذا يؤكد علاقة الله بالمجتمع والواقع الاستعمالي.

لا يجوز تنكير اسم كان نحو: كان رجل قائما لعدم الفائدة:

إن ما أصَّله النحاة في تناولهم للابتداء والخبر ومسوغات الابتداء بالنكرة لا يقتصر على هذا الباب وحده، وإنما يخدم أيضا باب النواسخ ومنها كان وأخواتها، فإذا كانوا قد ذكروا هناك أنه إذا اجتمع معرفة ونكرة فحقُّ المبتدأ التعريف وحقُّ الخبر التنكير، فإن هذا ينطبق على كان ومعموليها. يقول المبرد:" ولو قلت: "كان رجل قائمًا"، أو"كان إنسانٌ قائمًا"، لم تُفِد المخاطبَ شيئًا؛ لأن هذا معلومٌ عنده أنه قد كان، أو قد يكون، والخبر موضوعٌ للفائدة".(٢٥)

فالمانع من ذلك كما أشار الشاطبي" فَقْدُ الفائدة في الخبر؛ لأنه لا يُستنكر أن يكون في الدنيا عاقل أو قائم...كما أن فيه نصًّا أيضا بأن الصنعة إذا لم تكن مفيدة، فوجودها كعدمها".(٢٦) ولذا لابد من تقريب النكرة من المعرفة بالوصف فنقول: كان رجل من بني فلان قائما.

أقول إنه ليس بالتركيب السابق من خطأ تركيبي في قول القائل: كان رجل قائما، لكن الخطأ هو تواصلي أو إفادي إعلامي، فالجانب الإفادي حدث له تكميم أو تصفير(من الصِّفر) حيث إنه لا يخلو الواقع من إنسان قائم، أما في حالة وصفه أو تخصيصه عموما فإن الإفادة تتحقق؛ لأن هذا مما يجوز أن لا يكون وفيه دليل على علاقة اللغة بالواقع الاستعمالي من خلال الرصف والنسج الذي يحقق التواصل مع المخاطب.

ثانيا: التعليل بعدم الفائدة في الجملة الفعلية:

نظرا لتنوع عناصر الجملة الفعلية بمكملاتها، فقد تعددت صور التعليل بعدم الفائدة في الحديث عن تقعيدها على النحو التالي:

لا يجوز بناء اللازم لما لم يسمَّ فاعله، ولا نيابة المصدر المبهم عنه، ولا الظرف المبهم، لعدم الفائدة:

علَّل النحاة عدم جواز بناء الفعل اللازم لما لم يسم فاعله بعدم الفائدة في ذلك، لأن الكلام يبقى بعد البناء خبرا دون مخبَر عنه، يقول العكبري:" وإِنَّما لم يجز بِنَاء الْفِعْل اللَّازِم لما يسمَّ فَاعله لأنَّه يبْقى خَبرا بِغَيْر مخبَر عَنهُ كَقَوْلِك جُلس، وَقد ذهب قوم إِلَى جَوَازه على أَن يكون الْمصدر الْمَحْذُوف مضمراً فِيهِ وساغ حذفه بِدلَالَة الْفِعْل عَلَيْهِ وَهَذَا ضَعِيف جدّاً لأنَّ الْمصدر الْمَحْذُوف لَا يُفِيد. (٢٧)

وعدم إفادته راجعة إلى أنَّ تصور مصدر محذوف مبهم معناه إسناد الفعل إلى ملابسه لفظا وهذا لا يجوز إلا مع شيء يوضحه، فلا نقول: جُلِس جُلوس، لأن هذا مدلول عليه من الفعل، وعليه فتقدير المصدر لم يقدم للمخاطب معلومه جديدة قد جهلها، فيبقى الفعل وهو خبر في المعنى دون مخبَر عنه. بخلاف ما إذا كان مختصا فإن الفعل مطلق، ومدلول المصدر مقيد فيتغايران فتحصل الفائدة. وعليه فنيابة المصدر المخصص لا يخلو الإسناد إليه من الفائدة [٢٨]، ويظهر هنا دور المعنى المعجمي في ضبط توارد الكلمات مع بعضها.

كذلك ظرف المكان والزمان المبهمين لا ينوبان عن الفاعل لأن شرط الظّرْف لكي ينوب عن الفاعل كما ذكر السيوطي أَن يكون مُخْتَصًّا بِخِلَاف غَيره فَلَا يُقَال فِي: سرت وقتا، وَجَلَست مَكَانا، سِير وَقتٌ، وَجُلِسَ مَكَانٌ؛ لعدم الْفَائِدَة وَيجوز سِير وَقتٌ صَعبٌ، وَجُلِسَ مَكَانٌ بعيدٌ ." (٢٩)

وهنا يظهر دور القيد الذي يخصص الظروف المبهمة، والتخصيص نوع من التعريف، وكان لابد من هذا القيد؛ لأن الفعل كما ذكر النحاة في: جُلِس مكان، وصِيم زمان وما شابهها يدل على مطلق المكان والزمان، والمخاطَب لم يستفد من الخبر الملقى إليه فائدة، حيث إن هذه الأشياء معلومة من الفعل "ولا فائدة متجددة في ذكرها".(٣٠)

لا يجوز بناء (كان) لما لم يسم فاعله ولا نيابة خبرها عن الفاعل لعدم الفائدة:

يقول ابن السراج:" وقد أجاز قوم في "كان زيد قائمًا" أن يردوه إلى ما لم يسم فاعله فيقولون: كِين قائمٌ. قال أبو بكر: وهذا عندي لا يجوز من قبل أن "كان" فعل غير حقيقي، وإنما يدخل على المبتدأ والخبر، فالفاعل فيه غير فاعل في الحقيقة، والمفعول غير مفعول على الصحة فليس فيه مفعول، يقوم مقام الفاعل، لأنهما غير متغايرين إذ كان إلى شيء واحد، لأن الثاني هو الأول في المعنى. (٣١) ونقل هذا المنع ابن مالك ثم قال:"وهو فاسد، لعدم الفائدة..." (٣٢).

وذكر الشاطبي أيضا أن" إنابة خبر كان عن الفاعل لا فائدةَ له، وما لا فائدةَ له لا تَكَلَّمُ به العربُ، وأيضاً فإنَّ السماعَ معدومٌ في المسألة، وهو العمدةُ في القول بالجواز، فإذا عُدِمَ السماع انهدَّ ركنُ القياس". (٣٣)

والذي فهمته من الكلام السابق أن النحاة يعتمدون على معيار شكلي وآخر معنوي في الرفض، والمعياران لا ينفصلان عن بعضهما، حيث إنَّهم أقاموا علاقة مشابهة تركيبية شكلية بين(كان) الناسخة وبين(ظَنَّ) حيث يشتركان في الدخول على الجملة الاسمية، فإذا كنا لا نستطيع أن نقول في: ظننتُ محمدًا مجتهدًا : ظننتُ محمدًا، ولا أن نقول: ظُنَّ محمدٌ، فإننا لا نستطيع أن نقول في : كان محمد مجتهدا: كان محمدٌ، ولا : كِين مجتهد، لأن الفائدة منعدمة ؛ نظرا لعدم اكتمال الشكل التركيبي للجملتين، وتحول دلالة الجملة إلى شيء عام، وكما يقول الصبان:" إذ معنى كين قائم حصل كون لقائم، ومعلوم أن الدنيا لا تخلو عن حصول كون لقائم"(٣٤)، وهذا يؤكد الجانب التواصلي في تقعيد القواعد النحوية.

ثالثا: التعليل بعدم الفائدة في الأساليب الإفصاحية

تختص هذه الأساليب بالجانب الإفصاحي الذي يغلب عليه الطابع التأثري ومن أمثلتها: التعجب والمدح والذم، فالتعجب مثلا كما ذكر ابن الخشاب "معنى من المعاني التي تعرض في النفوس، ويكون مما خفي سببه، وخرج عن نظرائه"(٣٥). ولكي تؤدي وظيفتها الإفصاحية التواصلية لابد من ضوابط تقررها اللغة، وعند فقد هذه الضوابط فإن هذه التراكيب توسم بعدم الفائدة، وقد ورد التعليل بعدم الفائدة فيها على النحو التالي:

لا يجوز تنكير المتعجب منه ولا حذفه لعدم الفائدة:

وضع النحاة ضوابط للمتعجب منه، منها أن يكون معرفة أو نكرة مختصة وذلك لأنه مخبر عنه في المعنى، واشترطوا هذا لتحصُل الفائدةُ

المطلوبة، وهي التعجب من حال شخصٍ مخصوص، فإن قلت "ما أحنَّ رجلاً يفعلُ الخير! " و"أحسنْ بقائمٍ بالواجب! " وما أسعد رجلا اتقى الله !، جاز، لحصول الفائدة، ولا يقال: ما أسعد رجلا من الناس، ولا يُقالُ "ما أحسنَ رجلاً! "، ولا أحسنْ بقائمٍ"؛ لأنه لا فائدة في ذلك. (٣٦)

وهذا الضابط الذي وضعه النحاة يقتضيه العقل والمنطق؛ لأن من يتأمل الأمثلة المرفوضة يلحظ أن التخصيص جاء بكلمة مبهمة قد تنطبق على أي أحد، ولا يُعدم أي رجل أن يُتعجب منه، فأصبحت الجملة على مستوى التواصل متناقضة لأنه يقصد واحدا بعينه لكنه أتى بمخصص مبهم يشمل كل أحد فلا تفيد شيئا.

أما حذف المتعجب منه فإذا كان النحاة ذكروا أنه لابد أن يكون معرفة أو نكرة مخصصة، فإن منطق الأمور يقتضي أيضا أنه لا يجوز حذفه، لعدم الفائدة، ذلك" لأن المتعجَّب منه مقصودُ الذِّكر، والكلامُ مبنيٌّ عليه، لأن جملة التعجَّب لأجله سيقت، فصار بمنزلة الاسم الواقع بعد (إلاَّ) في قَصْد الحصْر إذا قلت: ما أَكْرَمنِي إلاَّ زيدٌ، وما أكرمتُ إلاَّ عَمْراً، وما مررتُ إلاَّ بعَمْروٍ، إذ لا يجوز الحذف فيه وإن كان فَضْلة، لأن الكلام مبنيٌّ عليه، فكذلك هنا".(٣٧)

وما أدق الربط الذي قدَّمه النحويون بين المتعجب منه وبين الاسم الواقع بعد إلا في الاستثناء المفرغ، هذا الربط الدقيق يبيِّن حقيقة المتعجب منه في المعنى، فإذا كانت أمثلتهم في الاستثناء تفيد الحصر والقصر على أحد بعينه، سواء أكان فاعلا أم مفعولا أم اسما مجروا، فحذف هذا المقصود بالحصر نقض للغرض الوظيفي التواصلي الذي سيق له الكلام، وكذلك الأمر في المتعجب منه

فهو بؤرة الحدث، وجملة التعجب سيقت لأجله، فلو حذف دون دليل عليه انعدمت الفائدة." لأن معناه أن شيئًا صيَّر الحسنَ واقعًا على مجهول، وهذا ما لا ينكر وجوده، ولا يفيد التحدث به".(٣٨)

لا يجوز تنكير المخصوص بالمدح أو الذم لعدم الفائدة:

"يشترط في المخصوص بالمدح أو الذم أن يكون معرفة أو مقاربا لها بالتخصيص نحو نعم الفتى رجل من بني فلان، ونعم العمل طاعة وقول معروف"(٣٩). وعليه "فلا يقال "نِعْمَ العاملُ رجل"، لعدَم الفائدة".(٤٠)

إن عدم الفائدة في قوله: نعم العامل رجل، راجع إلى أن (ال) الداخلة على الفاعل أفادت الاستغراق في الجنس، ولذا فهو نكرة في المعنى، ثم يأتي المخصوص ليحدد هذا الممدوح؛ لأنه للتخصيص أو التفسير بعد الإبهام، وما سُمِّي مخصوصاً إلا لما فيه من ذلك المعنى؛ إذ كان قد ذُكر أولاً جِنْسُه، ثم خُصَّ بعد ذلك بذكر شَخْصه؛ لأنَّ بذكره حصولَ الفائدة في المدح أو الذم، وذكرَ جنسه لا يُعَيِّنه، فافْتَقَر إلى تعيينه، كذلك راجع إلى عدم التجدد في الفائدة لأن أي رجل معرَّض للمدح والذم، وهنا لا يُعرف من المقصود وينقطع التواصل.

لا يجوز أن يكون المخصوص بالمدح أو الذم إلا من جنس المظهر أو المضمر لعدم الفائدة:

يقول ابن يعيش:حقُّ المخصوص بالمدح أو الذّم أن يكون من جنس فاعله؛ لأنه إذا لم يكن من جنسه، لم يكن به تعلُّق، والمخصوصُ إمّا أن يكون مبتدأ وما قبله الخبر، فيلزم أن يكون من جنسه ليدل عليه بعُمُومه، ويكون دخولُه تحته بمنزلة الذِّكْر الراجع إليه، وإما أن يكون خبرَ مبتدأ محذوف، فيكون

كالتفسير للفاعل. وإذا لم يكن من جنسه، لم يصح أن يكون تفسيرًا له مع أن المراد بـ "نعم الرجلُ زيدٌ" أنه محمودٌ في جنسه. وإذا قلت: "بئس الرجلُ خالدٌ"، كان المراد به أنه مذموم في جنسه." (٤١)

فاشتراط الجنس في المخصوص بالمدح له تعلُّق أكيد بمبدأ الفائدة الذي أرساه نحاتنا؛ ذلك لأنَّ المخصوصَ بالمدح إما أن يُعرب مبتدأ وما قبله الخبر فيلزم الجنس هنا ليكون بمنزلة الرابط بين ركني الجملة لأنه من ألفاظ الجنس أو العموم فيستغنى به عن وجود الضمير، وإما أن يعرب خبر مبتدأ محذوف فيكون بمنزلة التفسير للفاعل، ويشترط في التفسير أن يكون من جنس المفسَّر.

وهناك علامة وضعها النحاة لضبط كون المخصوص من جنس الفاعل وهي صحة وقوعه خبرا عن الفاعل، وهذا أيضا له علاقة وطيدة بالفائدة التي تنعدم– في رأيي – إن لم يصلح للإخبار عنه، فمثلا لو قلنا: نعم الرجل زيد، فالفاعل وهو الرجل يصلح للإخبار به عن زيد، فنقول: زيد الرجل، أما إذا قلنا: نعم الرجل الفرس، فلا نستطيع أن نقول: الرجل الفرس، فهذا ليس فيه فائدة إلا بالتأويل واللجوء إلى المجاز، ولذا لجأ النحاة للتأويل عند عدم الصلاحية وهذا ما فعله ابن يعيش في قوله تعالى:{سَاءَ مَثَلًا الْقَوْمُ}، أي: مَثَلُ القوم، فحذف المضاف، وأُقيم المضاف إليه مقامه يقول:" وذلك أن "ساءَ" ها هنا بمعنى "بئس"، وفيها ضميرٌ فسّره "مثلاً"، فيلزم أن يكون المخصوصُ بالذم من الأمثال، وليس القوم بمَثَل، فوجب أن يكون هناك مضاف محذوف. والتقديُر: ساء مثلاً مثلُ القوم، فيكون المخصوصُ من جنس المرفوع".(٤٢)

رابعا: التعليل بعدم الفائدة في المنصوبات

رُفِضَ عددٌ من التراكيب على مستوى المنصوبات في النحو العربي لعدم الفائدة ومنها:

لا يجوز حذف أحد مفعولي ظننت بلا دليل، لعدم الفائدة:

يفرق النحاة بين نوعين من الحذف، أحدهما: الحذف لدليل ويسمَّى اختصارا، والآخر– وهو المقصود هنا– الحذف بلا دليل ويسمى اقتصارا، ويبدو من كلام النحاة أنَّ مسألة حذف مفعول واحد من مفعولي ظننت وأخواتها متفق عليها بينهم لكن مع وجود الدليل، لكن عند عدم الدليل فلا تجوز، وعُلِّل هذا المنع بعدم الفائدة؛ لأن المفعولين أصلهما المبتدأ والخبر، فلا يجوز أن نقتصر على أحدهما دون الآخر. (٤٣)

لا يجوز حذف مفعولي ظننت وعلمت، ولا الأفعال التي بمعنى صيّرَ دون قرينة أو دليل لعدم الفائدة:

مسألة حذف المفعولين معا والاقتصار على الفعل والفاعل فيها خلاف بين المنع والجواز التفصيل بينهما، نقله ابن يعيش في شرح المفصل، ونقله الشاطبي في المقاصد وغيرهما، لكن التعليل بعدم الفائدة أساس في المنع، يقول السيوطي:" وَأما حذفهما لغير دَلِيل كاقتصارك على أَظن أَو أعلم من أَظن أَو أعلم زيدا مُنْطَلقًا دون قرينَة فَفِيهِ مَذَاهِب أَحدهَا الْمَنْع مُطلقًا وَعَلِيهِ الْأَخْفَش والجرمي وَنسبه ابْن مَالك لسيبويه وللمحققين كَابْن طَاهِر وَابْن خروف والشلوبين لعدم الْفَائِدَة إِذْ لَا يَخْلُو الْإِنْسَان من ظن مَا وَلَا علم مَا فَأشبه قَوْلك النَّار حارة.... (٤٤)

وهذا الرأي وافقه ابن مالك، واستدلَّ له الشاطبيُّ بقوله:" والدليل على ما ذهب إليه الناظم أنّ القائل: ظننت، ولا يخلو أن يكون قصدُه الإخبارَ بمجرد وقوع الفعل فقط، أو الإخبار به وبما وقع من الجمل، فإن كان القصدُ الأولَ فلا يصحّ؛ إذ المخبر بأنه وقع منه ظنٌّ أو علم بمنزلة المخبر بأنّ النار حارة في عدم الفائدة؛ إذ لا يخلو إنسان من ظنٍ مّا أو علمٍ ما، كما لا يخلو إنسان مّا من قيامٍ مّا، والعربُ لا تتكلّم بما لا فائدة فيه: وإن كان القصد الثاني فقد تنزّل الظن من الجملة منزلة قولك: في ظني، فكما لا يجوز لمن قال: زيد منطلق في ظني، أن يقتصر على: في ظنى، كذلك لا يجوز لمن قال: ظننتُ زيدًا منطلقًا أن يقتصر على ظننت؛ لأن ذلك نقضُ الغرض. (٤٥)

وتبدو وجاهة ما ذكره الشاطبي في استدلاله على رأي ابن مالك ومَن منع الحذف، ومحاولته سَبْر قصد المتكلم أو الغرض التواصلي المراد، وكأن الشاطبي دخل إلى قلب المتكلم ويحاول استخراج ما يقصد من كلامه، فهو إما أن يكون قاصدا مجرد وقوع الظن وهذا في التواصل غير جائز – في رأيهم – لأنه لم يفد المخاطَب شيئا كمن يخبر بأن النار حارة، والثلج بارد، والسماء فوقنا...إلخ، وقد يحتمل كلامه الإخبار بالفعل وبما وقع معه من الجمل، وهنا ينقض الغرض لأنه لم يقدم للمخاطب الفائدة من الكلام، أو على حد قول الزمخشري:" لفقد ما عقدت عليه حديثك"(٤٦)، أو قول غيره:" إذا كنت تخبر، فإن الناطق بما لا فائدة فيه ليس بمخبر".(٤٧)

وما ينطبق على ظن، وعلم، ينطبق على الأفعال التي بمعنى التصيير نحو: جعل، وهبْ، وردَّ، وتَرَكَ،" إذ كل إنسان لا يخلو من تصيير شيء شيئا في الأغلب، فلا فائدة في ذكر الفعل وحده".(٤٨)

لا يستثنى من النكرة في الإيجاب لعدم الفائدة:

أسلوب الاستثناء من الأساليب التي يحتاج إليها المتكلم في حياته اليومية، ولذا فلابد من تحقق الفائدة الوظيفية من هذا الأسلوب، وذلك عن طريق الضوابط التي أقرها النحاة في المستثنى منه والمستثنى، ومن هذه الضوابط في المستثنى منه، "أنه لا يستثنى من النكرة في الإيجاب لعدم الفائدة، فَلَا يُقَال جَاءَ قوم إِلَّا رجلا وَلَا قَامَ رجال إِلَّا زيدا لأن هذا لا فائدة في استثنائه، فإن نَعَتَّه أو خَصَصْتَه جاز"(٤٩)، فلو قلنا: قَامَ رجال كَانُوا فِي دَارك إِلَّا رجلا، تحققت الفائدة وذلك عكس النفي، لأن النفي يكسب التركيب عموما فيصح معه الاستثناء، نَحْو مَا جَاءَنِي أحد إِلَّا رجلا أَو إِلَّا زيدا. (٥٠)

نلحظ في الأمثلة السابقة أن الجانب الإعلامي فيها أو الإفادي التواصلي غير موجود، وهو الذي يهم المخاطب، وذلك راجع لأصل الوضع الذي جاء عليه المستثنى منه، فكلمة "قوم"، وكلمة "رجال" نكرة تشمل الجنس ولا يمكن للمخاطب تحديد المقصود منهم بالضبط، بل لا يعقل أصلا مجيء جنس الرجال كلهم إلا رجلا، لكن مع التخصيص فإن الكلام يقبل عقليا، كذلك نلحظ أن أحد الشواهد المصنوعة السابقة جاء فيها المستثنى منه معرفة وهو" زيد " ومع ذلك لم يقبل التركيب لأن الجانب الإفادي متعلق بالمستثنى منه، لأن زيدا قد أخرج من الكلام فليس محل عناية من المخاطب. والذي يؤكد هذا الفهم أنه

مع النفي وتنكير المستثنى منه كما بالحالة الأولى تماما يصح التركيب سواء أكان المستثنى نكرة أو معرفة، لأن المخاطب في هذه المرة مهتم بالمستثنى وليس بالمستثنى منه.

لَا تسْتَثْنى النكرَة الَّتِي لم تخصص من الْمعرفَة لعدم الفائدة:

ومن ضوابط المستثنى أنه" لَا يُسْتَثْنى من الْمعرفَة النكرَة الَّتِي لم تخصص نَحْو قَامَ الْقَوْم إِلَّا رجلا، فَإِن تخصصت جَازَ، نَحْو قَامَ الْقَوْم إِلَّا رجلا مِنْهُم، أو إلاَّ رجلاً مريضاً، أو إلاّ رجلَ سُوءٍ".(٥١)

إنَّ تعليلَ رفضِ استثناء النكرة التي لم تخصص من المعرفة يرجع إلى عدم توفُّر الجانب الإفادي المتجدد فيها، لأنَّ المخاطب يحتاج إلى تعيين للمستثنى أو توقيت له كأن يقول: صمت الأيام إلا يوم الجمعة، وبغير هذا فإنه لا يخلو ذهنه من تصور صيامه في بعض الأيام دون بعض.

لا يجوز : صَهِلَت الخيلُ إلّا البعير لعدم الفائدة:

صنَّف النحاة الاستثناء إلى متصل ومنقطع، والأول ما كان المستثنى فيه من جنس المستثنى منه، وهذا لا إشكال فيه وتبدو فيه علاقة الجزئية واضحة.أما الثاني: فهو عكس المتصل لأنَّ المستثنى ليس من جنس المستثنى منه، لكن يبدو الإشكال في فهم بعض المعاصرين، حيث إنهم يمثلون له بأمثلة ليس فيها فائدة من ناحية ارتباطها بالواقع والتواصل بين أفراد المجتمع – لا من حيث ارتباطها بالشكل القواعدي الصحيح – فيقولون مثلا: جاء الطلابُ إلا حمارا، وكأنَّ ذكر الطلاب يستدعي هذا الحمار لأنه مرتبط بهم، وقام القوم إلا ثعبانا، لكن الفهم الصحيح للمنقطع هو أن المستثنى وإن لم يكن من جنس

المستثنى منه، لكن كما أشار ابن مالك أن هناك علاقة أو وجها من الوجوه غير وجه الجنس يربط بينهما وعليه يبقى وجه البعضية أو المناسبة متحققا ولو بشكل مجازي ولذلك قيل له مستثنى، فإن لم يتناوله بوجه من الوجوه لم يصحّ استعماله لعدم الفائدة، كقول القائل: صهلت الخيلُ إلّا البعير، ورَغَت الإبل إلّا الفرس، فلو قال: صَوّتتْ الخيل إلّا البعير لجاز؛ لأن التصويت يُستحضر بذكره الخيل وغيرها من المصوِّتات، فكان ذلك بمنزلة الداخل فيما قبله، أما الصهيل فهو نص قاطع في صوت الخيل وحدها؛ فلا صلةَ بين المستثنى والمستثنى منه مطلقًا. (٥٢)

فالصهيل صوت للخيل، لكن البعير له صوت يخصه وهو الرغاء أو الهدير، وعليه لو قلت: صهلت الخيل إلا البعير فهذا لا يفيد لأن البعير ليس له صهيل، ولكي يصح التركيب استعماليا وواقعيا نأتي بفعل يجمع الإطار العام للأصوات وهو الفعل (صَوَّتَ) فلو قال القائل: صوتت الخيل إلا البعير، وصوتت الإبل إلا الفرس فهذا جائز؛ لأن التصويت عام يجمع الكل تحت لوائه وليس قاصرا على واحد دون آخر.وفي هذا أعظم دليل على أن النحاة لم يتهاونوا أبدا بشأن المعاني مهما كانت ماهيتها.

لا يجوز جاء زيد طويلاً، ولا جاء زيد أبيضَ لعدم الفائدة:

الأصل في الحال التنقُّل وليس الثبات، وهذا التنقل أكسبها تنكيرا أيضا عند المخاطب، ولو خالفنا ذلك لما كان هناك حاجة إلى ذكر الحال لأنه معلوم، لذا قال ابن الناظم:" لا تقول: جاء زيد طويلا، ولا جاء زيد أبيض، ولا ما أشبه ذلك، لأنه بعيد عن الإفادة".(٥٣)، ومن هنا فوقوع الحال غير متنقلة على خلاف

الأصل، واجتنابه أولى، والمواقع التي جاء فيها الحال ثابتة كأن تؤكد مضمون الجملة أو تدل على خِلْقة أو تجدّد العامل، نجد الفائدة اقتضت ذلك، وفي مواضع معينة لا ينبغي أن نتجاوزها.

خامسا: التعليل بعدم الفائدة في التوابع:

يأتي دور التوابع مكملا للجملة، ويصنفها النحاة على أنها فضلات، لكن بعضها كالصفة قد يكون عمدة في الكلام أو بمنزلة العمدة، ولعل هذا سيتضح في مبحث التوجيه النحوي. وكونها فضلة على مستوى التقعيد لا يعني أنها لم تأت لفائدة، بل جاءت لمعنى وظيفي وتواصلي جديد تطلَّبه السياق والمقام وقد جهله المخاطب، وإذا لم يتوفر فيها الشروط التي تجعل فائدتها متجددة فإن تركيبها يُرفَض لأجل ذلك، ومن هنا جاء عدم الجواز الآتي:

لا يجوز النعت بالجملة الطلبية لعدم الفائدة:

لا ينعت بالجملة إلا إذا كانت خبرية، لأن معناها محصَّل، فيمكن أن تخصص المنعوت، ويحصل بها فائدة بخلاف الجملة الطلبية، فإنها لا تدل على معنى محصل، فلا يمكن أن تخصص المنعوت ولا يحصل بها فائدة، فلا يصح النعت بها. لذا قال الأزهري:" فلا يقال: مررت برجل اضربه، ولا: مررت بعبد بعتكه، قاصدًا لإنشاء البيع" لا الإخبار بذلك، لأن الطلب والإنشاء لا خارجي لهما يعرفه المخاطب فيتخصص به المنعوت".(٥٤)

وتبدو تعليلات النحاة التواصلية والتداولية في قولهم لأن الطلب والإنشاء لا خارجي لهما يعرفه المخاطب فيتخصص به المنعوت، أي أن الضرب لم يقع في الخارج، وهذا يدل على أن وظيفة النعت لها علاقة بالمخاطب الذي ينتظرها

لكي يخصص أو يمدح أو يذم الموصوف ...إلخ، فلو جاءت إنشائية فإنه بهذا لا يعرف عن هذا الموصوف شيئا. لذا ذكر النحاة أنه إن وردت عليك جملة من ذلك فالتأويل على حذف القول هو الحل الوحيد.

لا يجوز حذف الصفة إلا بقرينة سياقية أو مقامية لعدم الفائدة:

تحدث ابن جني في باب شجاعة العربية عن دور القرينة الصوتية كالتطويح والتمطيط في الكلام، والقرينة المقامية كالإشارات الجسمية نحو تقطيب الوجه ونحوه في التعويض عن حذف الصفة، وأن التعويل على هذه القرائن قد أوضح المقصود من الكلام وأفاد المخاطب ما يراد منه، وفي غياب هذه القرائن فإن الفائدة تنعدم فلا يكون الحذف جائزا، ولذا قال ابن جني:" فأمّا إن عريت من الدلالة عليها من اللفظ أو من الحال فإن حذفها لا يجوز، ألا تراك لو قلت: وردنا البصرة فاجتزنا بالأُبُلَّة على رجل، أو رأينا بستانًا، وسكت لم "تفد بذلك" شيئًا؛ لأن هذا ونحوه مما لا يعرى منه ذلك المكان، وإنما المتوقع أن تصف من ذكرت أو ما ذكرت، فإن لم تفعل كلّفت علم ما "لم تدلل" عليه، وهذا لغو من الحديث وجور في التكليف." (٥٥)

نلحظ هنا أن المتكلم لو قال: وردنا البصرة فرأينا بستانا دون أن يذكر وصفا لهذا البستان، فإن هذا الكلام معلوم لديه ولدى مخاطبه؛ لأن هذا ونحوه مما لا يخلو منه ذلك المكان، ثم إن النكرة تطلب الصفة طلبا حثيثا حتى تتضح ماهيتها، لذلك يتوقع المخاطب أن تصف له هذا البستان، فإن لم تفعل فإن هذا يعد لغوا من الحديث لأنه لم يرفع جهلا عنده .

لا يجوز اختصم الزيدان كلاهما، ولا جاء زيد كله لعدم الفائدة:

تتجلى دقة اللغة العربية في علاقة ألفاظ التوكيد "كلا وكلتا وكل وجميع بالفعل الذي يتوارد معها من ناحية، وبالاسم الذي تؤكده من ناحية أخرى، فإذا كان الاسم مما يتجزأ في الذات جاز تأكيده، كذلك الفعل إذا كان ممن يصح وقوع بعضه جاز توكيده، ذلك لأن من الأفعال ما لا يتطلب مجيء التوكيد بهذه المؤكدات بعده لأن مجيئها لا يقدم فائدة جديدة، لأن المعنى المعجمي أو الوضعي الذي يدل عليه الفعل يفيد هذه الدلالة، حتى مع عدم وجود لفظ التوكيد، أو لأن الفعل لا يصلح لأن يسند لبعض هذه المؤكَّدات، ونلحظ تلك العلاقة في جواز: جاء الزيدان كلاهما، ومنع اختصم الزيدان كلاهما، ذلك لأن المعنى المعجمي للفعل اختصم يدل على أنه واقع لا محالة من اثنين، أو لأن الاختصام لا يكون إلا بين اثنين، فالتوكيد في مثل هذا لا فائدة له في التواصل، كذلك في منع: جاء زيد كله، وخاطبت زيدا كله، وجواز رأيت زيدا كله، ورأيت الثوب كله، وجواز: اشتريت العبد كله، فالممنوع من هذه التراكيب سببه عدم الفائدة، إذ يستحيل نسبة الفعل إلى جزئه المتصل به دون البعض الآخر. (٥٦)

إذن رفض التراكيب السابقة جاء بناء على أن المعجم يفرق بين أفعال مثل: جاء وخاطب، وبين رأى واشترى، لأن تصور الجزئية في فاعل جاء وخاطب مستحيل في الواقع وفي منطق الأمور، أما اشترى ورأى فإنه يقع على ما يقبل التجزئة. لذلك يقول ابن مالك:" لو كان العامل صالح الإسناد إلى بعض المؤكَّدَات كنظف ونجس لم يمتنع التوكيد، فصح أن يقال: نظف زيد كله، لأنه

يقال: نظف بعضه" [٥٧]. وحاصله أن المعرفة إما مبعضة بذاتها وإما بالنسبة إلى عاملها.

والعلاقة السابقة ليست مقصورة على الاسم والفعل الذان يقبلان التجزئة، وإنما تشمل الظروف، من أجل ذلك قال السيوطي:" لا نستطيع أن نقول مثلا: المال بين الرجلين كليهما لعدم الفائدة إِذْ لَا يحْتَمل فِي ذَلِك أَن يُرَاد بِالرجلَيْنِ أَحدهمَا حَتَّى يحْتَاج إِلَى التَّأْكِيد لدفعه وَلِأَنَّهُ لم يسمع من الْعَرَب قطّ".[٥٨]

لا يجوز توكيد النكرة غير المحدودة اتفاقا لعدم الفائدة:

إذا كان توكيد النكرة المحدودة مختلفا فيه بين النحاة، وثبت أنه متى تحققت الفائدة فإن توكيدها جائز[٥٩]، فإنه لا خلاف في منع توكيد النكرة غير المحدودة" إذ لا فائدة في توكيدها، فلا يجوز مثلا أن نقول: صمت زمنا كله"ولا" "صُمتُ دهرًا كلَّهُ"، ولا اعتكفت وقتاً كله؛ لأن النكرة غير محدودة، فإن الزمن والدهر والوقت يصلح للقليل والكثير. "ولا نقول: صمت شهرًا نفسه، ولا رأيت شيئاً نفسه لأن التوكيد ليس من ألفاظ الإحاطة، ولا فائدة في ذلك. [٦٠]

لو دقَّقنا النظر في أمثلة توكيد النكرة غير المحدودة السابقة لوجدناها سليمة في اللفظ والمعنى الدلالي، لكنها غير سليمة في الاستعمال؛ لأن المخاطب ينتظر المعنى الإفادي فهو الوظيفة الأساسية للكلام، حيث يزيل عنه جهلا أو شكا اتصف به المخاطب، فلو قال المتكلم: صمت زمنا كله أو دهرا...إلخ، فأي زمن يقصد وأي دهر يعني؟ فتنعدم فائدة مخاطِبه، كما أن مثل هذه التراكيب مرفوض عقليا ومنطقيا.

لا يجوز صمت الأيام حتى يوما لعدم الفائدة:

اشترط النحويون للعطف بـ"حتى" شرطين وهما: أن يكون ما بعدها بعضا وما قبلها كلا لذلك البعض، والشرط الثاني: أن يكون ذلك البعض غاية لما قبله في الزيادة والنقص أو في الكثرة والقلة...إلخ. ونصَّ ابن مالك على ذلك في ألفيته، لكن الشاطبي استدرك على ابن مالك بأنه كان يلزمه مع الشرطين السابقين شرطا ثالثا وهو" حصول الفائدة" وإن اعتبره شرطا في التسهيل، حيث قال:" وقيَّدت الغاية بأن يكون ذكرها مفيدًا تنبيها على أنك لو قلت: أتيتك الأيام حتى يومًا لم يجز، لأنه لا فائدة فيه. قال: فلو وقَّت ما بعد (حتى) حسن، وكانت فيه فائدة".(٦١)

ونلحظ هنا أن المتكلم لو قال: صمت الأيام حتى يوما، فإن الفائدة التي ينتظرها المخاطب من الخبر الذي يلقيه إليه المتكلم منعدمة؛ لأن المتكلم يقصد تحديد الأياماالتي صامها وتوقيتها، والتحديد بالمجهول لا يفيد كما ذكر النحاة، ثم إن كلمة يوما ليست غاية لما قبلها.

لا يبدل الفعل من الفعل إلا إذا أفاد زيادة بيان لعدم الفائدة:

الفعل يبدل من الفعل إذا أفاد زيادة بيانٍ للأول، لذا ذكر الشاطبي:" أنه لو قال قائل: من يَصِل إلينا يستعن بنا يُعَنْ "، فهو هنا أتى بالمبدل منه فعلاً مجملا، وهو "يصل إلينا" ثم أبدل منه فعلا مبينًا لمعنى "يصل" وهو "يستعن بنا" فأعطى المثال أن الفعل يبدل من الفعل إذا أفاد زيادة بيانٍ للأول.وعلى ذلك قوله تعالى {.. وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا. يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا} ﴿٦٨،٦٩﴾ سورة الفرقان. فقوله:{يضاعف له العذاب } بدل من {يلق

أثامًا }وهو بيان للقى الأثام." فإن تخلف الشرط لم يسغ لعدم الفائدة، فإنك إذا قلت: من يستعن بنا يصل إلينا يعن، لم يكن في البدل فائدة ولا بيان، فكان ضائعا، فإذا عكست المسألة صحت لحصول الفائدة بذلك." (٦٢)

معنى هذا الكلام أن وظيفة البدل هي بيان المبدل منه الذي جاء مجملا، أو زيادة البيان فيه، فلو عكسنا وقلنا مثلا: من يفعل ذلك يضاعف له العذاب يلق أثاما، لما كان لجملة" يلق أثاما فائدة" لأن مضاعفة العذاب قد أفادت معناها دون حاجة إليها، ولذا ينبغي أن نبدأ بالمجمل ثم نأتي بعده بالمفصل أو المبين حتى تتحقق الفائدة.

لا يجوز الإبدال من ضميري المتكلم والمخاطب(بدل كل من كل) لعدم الفائدة:

أجاز أبو الحسن الأخفش إبدال الضمائر بعضها من بعض بما في ذلك ضميرا المتكلم والمخاطب، لكنَّ باقي النحويين منعوا ذلك في ضميري المتكلم والمخاطب وتعللوا كما ذكر ابن يعيش بأن:" الغرض من البدل البيانُ، وضميرُ المخاطب والمتكلّم في غايةِ الوضوح، فلم يحتج إلى بيان، فلم يجز فيهما؛ إذ لا فائدة فيه. وقد أجمعوا على جوازِ ذلك في بدل الاشتمال، نحوِ قول الشاعر[من الوافر]

ذَرِينِي إنّ أمْرَكِ لن يُطاعا ... وما أَلْفَيْتِنِي حِلْمِي مُضاعا (٦٣)

فقوله: "حِلْمِي" بدلٌ من الياء في "ألفيتني"، وهو منصوبٌ من قبيلِ بدل الاشتمال. وساغ ذلك هنا لأنّ فيه إيضاحًا، إذ كان الثاني ممّا يشتمِل عليه

الأوّلُ، أو بعضًا منه، وهو المرادُ بالكلام، ولا تعلمُ كلَّ واحد منهما إلَّا ببيانٍ. (٦٤)

لو قارنَّا بين: مررت بي زيدٍ، وبين: ألفيتني حلمي مضاعا، لوجدنا أن المبدل منه في التركيبين هو ضمير المتكلم" الياء" لكنْ هناك فرق كبير بين البدل نفسه في الجملتين حيث إن الأولى البدل هو هو المبدل منه لا يزيد ولا ينقص، فلم يقدم أي معنى تواصلي جديد، لكن البدل في الثانية شيء مما يشتمل عليه المبدل منه، ولا يمكن أن نعلمه إلا ببيان، فلو قال الشاعر: ألفيتني مضاعا دون ذكر كلمة" حلمي" لما علمنا أن المقصود هنا هو ضياع الحلم، ومن هنا فلا فائدة في قولي: مررت بك زيدٍ

المبحث الثاني

المنهج الوظيفي والتعليل بعدم الفائدة في التوجيه النحوي

يهدف هذا المبحث إلى الإجابة عن سؤال مهم وهو هل التوجيه النحوي في تفكير النحاة يتم بصورة صورية بوصفه علاقة بنيوية كما هو الحال في نموذج الربط العاملي الذي قدمه شومسكي ١٩٨٢، أم أنه علاقة وظيفية تواصلية مرتبطة بالمتكلم والمخاطب والفائدة التي تعود على المخاطب من التوجيه؟ وبعبارة أخرى، ما الفرق بين الإعراب الوظيفي والإعراب البنيوي؟

فأقول وبالله التوفيق لم يقتصر التعليل بعدم الفائدة على التقعيد النحوي على مستوى الأبواب النحوية بعناصرها المختلفة وضوابطها، ولكنه شمل أيضا التوجيه النحوى، حيث فهم النحاة أن التوجيه النحوي له علاقة بالفائدة التي تعود على المخاطب نتيجة لهذا التوجيه، ومن ثم وجدنا توجيهات نحوية صالحة

قواعديا لكنها وفقا لعلاقتها بالمخاطب والفائدة من الكلام تواصليا لا تجوز، ويُرَدُّ لعدم الفائدة، وهنا يظهر دور المعنى الوظيفي الذي يؤديه التوجيه النحوي من خلال ارتباطه بالفائدة بالنسبة للمتكلم والمخاطب والعلاقة بينهما والظروف المحيطه بهما.

وربط التوجيه بالفائدة التخاطبية يعد ملمحا وظيفيا تواصليا حيث إنَّ النحاة نظروا إلى نظم الكلام على أنه بمثابة النسج والتأليف القائم على اعتبار الأجزاء بعضها مع بعض كما فهموا أنه" ليس الغرض بنظم الكَلِم، أن توالت ألفاظُها في النطق، بل أن تناسقت دلالتها وتلاقت معانيها، على الوجه الذي اقتضاه العقل".(٦٥)

ومن هنا فلابد أن تراعى الفائدة في التوجيه، والترابط بين عناصر الجملة من ناحية وبين الواقع الاستعمالي للمتكلمين، ولذا يقول د.تمام حسان:"والذي يبدو لي أن في اللغة من الناحية النحوية حقولا ثلاثة كبرى هي المسميات والأحدث والعلاقات، وفي كل حقل منها إطارات فرعية يترابط بعضها مع بعض بحيث يترابط إطار من حقل المسميات مع إطار من حقل الأحداث بواسطة علاقات خاصة. فأما من الناحية الحقيقية فإن كل حقل من الأحداث يناسبه حقل من المسميات".(٦٦)

والترابط والتلاؤم بين هذه الحقول الثلاثة له علاقة بالفائدة التي تعود على المخاطب بناء عليه، وإن لم يتحقق هذا التلاؤم فإن النحاة يلجأون إلى التأويل تحقيقا للفائدة، أو يرفض التوجيه كليةً، ومن شواهد رفض التوجيه النحوي لعدم الفائدة ما يلي:

لا يجوز التوجيه على العطف ولا المعية في قوله:{وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ} لعدم الفائدة.

ذكر النحاة أن العطف في العربية شرطه التطابق الإعرابي بين المعطوف عليه والمعطوف، وهذا معيار شكلي، لكنهم في الوقت نفسه رأوا أن التطابق الإعرابي غير كاف لبيان فكرة العطف دون مراعاة لعلاقة الفعل السابق بهذه الكلمة والتطابق بينهما في قبولها التشارك الدلالي المعجمي مع هذا الفعل؛ لأن حروف العطف بمنزلة تكرار العامل، ومن ثم فلا يمكن لأي فعل أن يتعدى إلى أي معمول من دون أن يعوَّل في ذلك على معناه؛ لأن ذلك سيقود حتما إلى كلام لا يمكن تصوره لانتفاء تحققه في الوجود(محال استعماليا)، ولذلك لابد في المعطوف والمعطوف عليه أن يشتركا في قبولهم الارتباط بالعامل حتى لا يتفكك التركيب ومن ثم تذهب فائدته، ومن هنا يحدد لنا المعجم نوعية الفعل الذي يتوارد مع هذه المفعولات.

وإذا جئنا لنطبق هذا الكلام على عدد كبير من الشواهد الموجودة في نحونا العربي نلحظ أن نحاتنا الأجلاء كانوا على وعي حقيقي بهذا النوع من التنافي فمثلا: لا يجوز توجيه نصب الإيمان على أنها مفعول معه في قوله: {وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ ...} ﴿٩﴾ سورة الحشر؛ لعدم الفائدة، كذلك لا يجوز العطف على الفعل السابق، لذا قال النحاة:" وإنما لم يجعل العطف فيهن على الموجود في الكلام لئلا يلزم فيه: كون الإيمان متبوأ، وإنما يتبوأ المنزل؛ ولا يجوز أن يكون الإيمان مفعولا معه؛ لعدم الفائدة في تقييد الأنصار بمصاحبة الإيمان؛ إذ هو أمر معلوم." [٦٧] ومثل هذا قول الشاعر:

إِذَا ما الغانيات بَرَزْنَ يَوْمًا ... وزَجَّجن الحَواجبَ والعُيونا[٦٨]

حيث أشار الأزهري إلى أن (زجَّجن) غير صَالح للْعَمَل فِي الْعُيُون، فـ (العيون) نصب بفعل مضمر تقديره: وزيَّنَّ العيون، ولا يجوز نصبه بالعطف لعدم المشاركة في التزجيج لأن التزجيج هو التدقيق الطويل، ولا باعتبار المعية لعدم الفائدة إذ من المعلوم أن العيون مصاحبة للحواجب، فلا فائدة في الإعلام بذلك. [٦٩]

فعدم جواز العطف هنا (عطف المفردات) راجع إلى عدم مشاركة العيون للحواجب في عملية التزجيج، وهذا منتف في الواقع الخارجي أو في التواصل، لأن العَين لا تزجَّج إنَّما تُكحَّل[٧٠]، كذلك لا يصح جعل الواو للمعية والمصاحبة، لأن مصاحبة العيون للحواجب أمر موجود بالفعل لا يحتاج لما يؤكدة ومن هنا لا فائدة في التوجيه على المعية، ويبقى التأويل بإضمار فعل مناسب في الدلالة للمنصوب الثاني، ويكون من عطف الجمل وليس المفردات.

لا يجوز التوجيه بالرفع في قول النبي" السكينَةَ رويدًا أَيهَا النَّاس " لعدم الفائدة.

يقول العكبري:" وَفِي مُسْند أَحْمد .. فَلَمَّا سمع النَّبِي – صلى الله عَلَيْهِ وَسلم– جلبة النَّاس خَلفه قَالَ:" السكينَةَ، رويدا أَيهَا النَّاس". قَالَ رَحمَه الله:" الْوَجْه:أَن تنصب" السكينَة "على الإغراء.الزموا السكينَة كَقَوْلِه: {عَلَيْكُم أَنفسكُم}. وَلَا يجوز الرّفْع؛ لِأَنَّهُ يصير خَبرا وَعند ذَلِك لَا يحسن أَن يَقُول:"رويدا أَيهَا النَّاس" لِأَنَّهُ لَا فَائِدَة فِيهِ أَيْضا." [٧١]

ذكر العكبري هذا الحديث ووجَّه إعراب" السكينة "على أنها مفعول به منصوب على الإغراء وعامله محذوف، ويستدل بالسياق اللغوي على هذا التوجيه؛ لأنها لو رفعت لصارت خبرا وكانت الفائدة المرجوة من الكلام قد تحققت ولم يعد هناك داع لمجييء قوله:" رويدا أَيهَا النَّاس" لعدم الفائدة، وتحقق الفائدة حصل من خلال تقدير مبتدأ محذوف وتكون السكينة خبرا له، وعلى هذا تكون الجملة اسمية، وتقدير الرفع(هذه السكينةُ) يفيد الثبات وتحقق الوجود، لذا لا يفيد قوله: رويدا أيها الناس، معنى جديدا للجملة. وتوجيه النصب – في رأيي– أليق مقاميا، فجلبة الناس خلف النبي وتزاحمهم عليه معناه أن السكينة ليست متحققة من قِبَلهم فيستدعي هذا أن يقول لهم بالأمر" الزموا السكينة"، ثم أمرهم بالتمهُّل بقوله "رويدا"، كما أنَّ هناك قرينةً صوتيةً وإن لم يشر إليها العكبري وهي أننا لا نستطيع أن نقول" السكينة رويدا أيها الناس " دفعة واحدة وبنبرة واحدة، وإنما نقف على السكينة، ثم نقول: رويدا.

لا يجوز الجمع في التوجيه بين الخبر والصفة إلا إذا صلُح كل منهما أن يكون خبرا على الانفراد لعدم الفائدة.

توجد علاقة شَبه بين الخبر والصفة فهما من واد واحد، حتى إنَّ من النحاة من يزاوج بينهم في التوجيه النحوي في كثير من الحالات، لكن ينبغي على المعرب أن يراعي أوجه الاختلاف أيضا، كما يراعي الفائدة التي تُجنى من الكلام، ولذا جعل ابن هشام الجهة التاسعة التي يدخل منها الوهم على المعرب هي: ألاَّ يتَأَمَّل عِنْد وجود المشتبهات وَلذَلِك أَمْثِلَة .... الثَّانِي نَحْو زيد كَاتب شَاعِر فَإِن الثَّانِي خبر أَو صفة للْخَبَر وَنَحْو زيد رجل صَالح فَإِن الثَّانِي صفة لَا

غير لِأَن الأول لَا يكون خَبرا على انْفِرَاده لعدم الْفَائِدَة وَمثلهمَا زيد عَالم يفعل الْخَيْر وَزيد رجل يفعل الْخَيْر." (٧٢)

وبهذا يتضح أنَّ هناك فرقا كبيرا بين قولنا: زيد كاتب شاعر وبين قولنا: زيد رجل صالح، فإن كلمة شاعر خبر ثان أو صفة للخبر، حيث إننا نستطيع أن نقول: زيد شاعر، وزيد كاتب، أما الجملة الثانية: فلا يجوز في صالح إلا كونها صفة لأن كلمة رجل لا تتوارد اتصاليا ووظيفيا مع كلمة زيد وإن أفادت معنى يحسن السكوت عليه لكنه لم يفد المخاطب شيئا، لأن ذلك معلوم عنده، وما هو معلوم لا يجوز الإخبار به عنه. وهذا المعنى الدقيق الذي ذكره ابن هشام جعل الفارسي من قَبْلِه يرفض وجه الصفة في قوله تعالى: {كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِين} [البقرة: ٦٥] ، لكون خاسئين خبرًا ثانيًا لأن جمع المذكر السالم لا يكون صفة لما لا يعقل(٧٣). هكذا منع النحاة وجه الصفة هنا لأنه لا يتصل مع العقلاء.

لكنَّ ابنَ جني في الخصائص ألمح إلى جانب تداولي واتصالي آخر عند توجيهه للآية، يقول: ينبغي أن يكون "خاسئين" خبرًا آخر لـ"كونوا"، والأول "قردة"، فهو كقولك: هذا حلو حامض وإن جعلته وصفًا لـ"قردة" صَغُر معناه، ألا ترى أن القرد لِذُلِّهِ وصَغَارِهِ خاسئ أبدًا، فيكون إذًا صفة غير مفيدة، وإذا جعلت "خاسئين" خبرًا ثانيًا حسن وأفاد حتى كأنه قال: كونوا قردة وكونوا خاسئين، ألا ترى أن ليس لأحد الاسمين من الاختصاص بالخبرية إلّا ما لصاحبه، وليس كذلك الصفة بعد الموصوف، إنما اختصاص العامل بالموصوف، ثم الصفة من بعد تابعة له." (٧٤)

ويظهر مراعاة الجوانب التداولية والوظيفية التواصلية في التوجيه النحوي السابق حيث إن الاستعمال يجيز أن نقول: كونوا قردة خاسئين دفعة واحدة، كما يجيز أن نقول: كونوا خاسئين، لكن إذا كان القرد خاسئ أبدا وأصلا فكأنه ليس بعد هذا الوصف من وصف آخر، فلا فائدة متجددة في وصفه بهذا، ويتعين وجه الخبر.

لا يجوز توجيه(أنزلناه) من قوله:{وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ ...} ﴿٩٢﴾ سورة الأنعام، على أنه خبر ثان لعدم الفائدة.

علل ذلك بعض النحاة قائلا:" لأن المعنى على الإخبار أن المشار إليه كتاب منزَّل من عند الله لا على الإخبار عن اسم الإشارة بخبرين: أحدهما: أنّه كتاب. والثاني: أنّه منزَّل من عند الله؛ لأنهم قد علموا أنه كتاب فلا فائدة بالإخبار بذلك".(٧٥)

يعتمد النحاة في توجيه الآية على معيار التواصل الذي قصدته الآية القرآنية، هذا المعيار يدور حول تساؤل مفاده: هل المراد أن يخبر عن اسم الإشارة (هذا) بخبرين هما: بأنه: (كتاب)، وأنه (أنزل من عند الله)، أم أن المراد هو وصف هذا الكتاب، ويعتمد على مبدأ الفائدة التي تعود بناء على الرأي الأول وهي معروفة لدى المخاطب بأنَّ المتحدث عنه كتاب، ويرجح الأول، وفي هذا دليل على أن مراعاة الفائدة التي تنتج عن التوجيه النحوي لها دور في استبعاد ما لم يحقق تواصلا بين المتكلم والمخاطب حتى وإن كان له معنى يحسن السكوت عليه.

لا يجوز توجيه" لا يسمعون "من قوله:" وحفظا من كل شيطان مارد لا يسمعون"﴿٧، ٨﴾ سورة الصافات على الصفة أو الحال لعدم الفائدة:

إن المتأمل في القرآن الكريم يجد أن كل كلمة قد وضعت في المكان المناسب لها، ولا يمكن استبدالها بغيرها، ولا حذفها، كما أن الفائدة مرتبطة بذلك التتابع العجيب في آيات الذكر الحكيم، لذا فإن من يتصدَّى للتوجيه النحوي لا سيَّما في القرآن ينبغي أن يراعي القصد، والفائدة التي سيق الكلام لأجلها، وألا يسرف في التوجيه بناء على ما تحتمله اللغة، إلا إذا كان السياق يتطلب أكثر من وجه مقبول عرفا واستعمالا أيضا، ففي هذه الآية ذكر القوجوي أنه:" قد اختلف أرباب التفسير في هذه الآية، حيث جعل العكبري(لا يسمعون) في موضع الصّفة، أو نصب على الحال، أو مستأنفة، وخطّأه أكثر المفسرين. أما كونها صفةً، لأنّ حفظ السموات لأجل أنَّ الشَّياطين يطَّلعون عليها، ويسّمّعون أخبارها، ويُطلعون الكواهن، فإذا كانوا غير سامعين فلا فائدة في حفظ السموات منهم. وكذا في كونها حالًا في المعنى، لكونهما من وادٍ واحدٍ. فهي مستأنفة أخبر بهَا عَن حَال المسترقين لَا صفة لكل شَيْطَان إِذْ لَا معنى للْحِفْظ من شَيْطَان لَا يسمع..." (٧٦)

فهنا نجد الفائدة مرتبطة باستقامة الكلام معنويا وتواصليا أو واقعيا، فلو أعربنا" لا يَسَّمَّعون" على أنها صفة، فكيف يستقيم قوله: وحفظا من كل شيطانٍ"؛ فإذا كان الشيطان لا يسمع فلماذا يكون الحفظ أصلا، ولهذا نجد علماء الوقف والابتداء يشددون على عدم وصل آية" وحفظا من كل شيطان مارد" بـ " لا يسمعون" لفساد المعنى.(٧٧)

لا يجوز توجيه نصب" مسخراتٍ" من قوله:{وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ }﴿١٢﴾ سورة النحل، على أنها حال من سخَّر لعدم الفائدة.

ذكر ابن الحاجب أنه:" لا يجوز أن ينتصب على الحال من معمول (سخَّر) لأنه لا يجوز أن يقال: ضربته مضروباً كما لا يقال: قمت قائمًا، على أنه حال، لأنه مفهوم من قوله: قمت، فلا فائدة في قوله: قائمًا. وكذلك ضربته مضروبًا. ولذلك اتفق على تأويل قولهم: قمت قائمًا؛ في أنه في معنى قمت قيامًا. فكذلك قوله: {مسخرات}، بعد قوله: {سخر}، لا يحسن فيه الحال لذلك...والأحسن أن يكون منصوباً حالاً بفعل مضمر واقعًا على قوله: {والشمس والقمر}، تقديره: وخلق الشمس والقمر مسخرات.أو مفعولاً ثانيا، بمعنى: وجعلها مسخرة. أو يقدر الفعل بعد قوله: والنجوم، أو قبله على التأويلين، كأنَّه خلقها أو جعلها مسخرات. وحسن تقديره لما في (سخَّر) من الدلالة عليه. ومما يوضح ما ذكرناه قراءة من قرأ: والشمس والقمر وما بعده بالرفع، وقراءة من قرأ: والنجوم مسخرات بالرفع خاصة، والله أعلم بالصواب." (٧٨)

فهنا – إن وجَّهنا التركيب على الحال وفقا لرأي ابن الحاجب – لابد من تقدير فعل مضمر تقديره" وخلق الشمس والقمر والنجوم مسخرات" حتى لا يكون التركيب : سخر الشمس والقمر مسخرات، لعدم الفائدة في هذا لأنه مستفاد من الفعل سخر السابق، ويمتنع أن يكون الحال مشتقا من مادة الحدث الذي لابسه، حيث إنه لا يفيد إلا المعنى الذي أثبته الفعل نفسه. وكأنَّ ابن الحاجب يريد أن يلمح إلى قلة ورود الحال المؤكدة في اللفظ والمعنى في لغة العرب والقرآن، وأن

هذا غير مقيس، وهذا ما ذكره الشاطبي حين قال:" وهذا الضرب قليل بخلاف الموافقة في المعنى فقط، فإن ذلك كثير؛ لأن العرب تتحاشى في أكثر كلامها عن التكرار اللفظي..." (٧٩)

ويبدو أيضا أننا إن وجَّهنا التركيب على المفعول الثاني فإننا نقدر فعلا هو"جعلها أو خلقها" حتى يصلح جعل مسخرات مفعولا ثانيا له، ويدل عليه سخر الذي فيه معنى الخلق والجعل.

لا يجوز توجيه ما التعجبية على أنَّها اسم موصول في محل رفع مبتدأ، والخبر محذوف تقديره شيء لعدم الفائدة:

ذكر ابن يعيش أن:"مذهب سيبويه والخليل فيها أنها اسم تامّ غير موصول، ولا موصوف، وتقديرها: بشَيْءٍ، والمعنى فيها "شيءٌ حسّن زيدًا"، أي: جعله حسنًا، وهي في موضعِ مرفوع بالابتداء... وإنَّما جَازَ الِابْتِدَاء بِهَذِهِ النكرَة لأنَّ الْغَرَض مِنْهُ التعجُّب لَا الْإِخْبَار الْمَحْض" (٨٠) لكن الأخفش يرى أنها اسم موصول بمعنى "الذي"، وما بعدها من قولك:"أحسن زيدًا" الصلة، والخبر محذوف، وتقديره: الذي أحسن زيدًا شيءٌ، وعليه جماعةٌ من الكوفيين.

وردَّ النحاة مذهب الأخفش ومن وافقه بأمور متعددة وما يهمنا منها: "أنهم يقدّرون المحذوف بشَيْءٍ، والخبرُ ينبغي أن يكون فيه زيادةُ فائدة، وهذا لا فائدةَ فيه؛ لأنه معلومٌ أن الحُسْن ونحوه إنما يكون بشيء أوْجَبَهُ، فقد أُضمر ما هو معلوم، فلم يكن فيه فائدة".(٨١)

ونلحظ هنا أن رد التوجيه بعدم الفائدة مبني على معايير التواصل اللغوي، والتداول المقررة وفقا لاستعمال العرب لتركيب التعجب، فتقدير "ما" على

أنها موصولة والموصول من المبهمات وقد وضحت بصلتها يناقض القصد الذي أراده العرب من تركيب التعجب، ثم إنَّ هذا التوجيه يستدعي أن يكون هناك خبر لاسم الموصول، وتقديره بشيء لا يقدم جديدا أو لا يستفيده السامع لأن المخاطب يعلم تمام العلم أن الحسن ونحوه يكون بشيء أوجبه.

لا يجوز توجيه قراءة (وَكَذَلِكَ نُجِّي الْمُؤْمِنِينَ)﴿٨٨﴾ سورة الأنبياء،على إضمار المصدر لعدم الفائدة:

اختلف النحاة في هذه الآية اختلافا واسعا، وذلك للإشكال الظاهر فيها، حيث كان ينبغي وفقا للقواعد أن يقول: نُجِّيَ المؤمنون، ووصل الأمر ببعض النحاة إلى تلحين القراءة، يقول الزجاج:" فأمَّا ما روي عَنْ عَاصم بنون واحدة فَلَحْن لا وجه له، لأن ما لا يُسمَّى فاعِلُه لا يكون بِغَير فاعل.وقد قال بعضهم: نُجِّي النَجَاءُ المؤمنين.وهذا خطأ بإجماع النحويين كلهم، لا يجوز ضُرِبَ زيداً –، تريد ضرب الضرب زيدًا لأنك إذا قلتَ ضرب زيد فقد علم أنه الذي ضُرِبَه ضَرْبٌ، فلا فائدة في إضماره وإقامته مع الفاعل".(٨٢)

فعدم الفائدة سبب في رفض توجيه الآية على إضمار المصدر، لأن الفعل قد دل عليه، فلا يجوز: ضُرِبَ زيدا على إرادة الضرب، لأنه لا فائدة متجددة فيه.

لا يجوز توجيه الجار والمجرور على الحالية في قوله: وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ لعدم الفائدة:

يقول العكبري:" وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي الْأَرْضِ حَالًا مِنَ الضَّمِيرِ فِي تُفْسِدُوا ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُفِيدُ شَيْئًا، وَإِنَّمَا هُوَ ظَرْفٌ مُتَعَلِّقٌ بِـ (تُفْسِدُوا)." (٨٣)

هناك قاعدة مشهورة في النحو تقول: الجمل وأشباه الجمل بعد النكرات صفات وبعد المعارف أحوال، فالجار والمجرور هنا واقع بعد معرفة وهو ضمير واو الجماعة في تفسدوا، فوفقا لذلك تعرب شبه الجملة حالا، لكن ما الفائدة من وجه الحال هنا والإفساد لا يكون إلا فيها؟ ثم إن هذا التقدير(لا تفسدوا حال كونكم في الأرض) يستدعي شيئا آخر وهو افسدوا في أي مكان آخر وهو محال.

لا يجوز تعلق الجار والمجرور بالكون المطلق في قوله تعالى{.. كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ } ﴿١٧٨﴾ سورة البقرة، لعدم الفائدة:

مما يؤكد الاهتمام بالمعنى والفائدة عند التوجيه النحوي أن النحاة جعلوا الكون المقيد خاصا بتركيب معين، والكون المطلق أيضا له مكانه، بحيث لو وضع أحدهما مكان الآخر انتفت الفائدة، وقد سبق أن تناولت الكون المطلق في مسألة حذف الخبر بعد لولا، وهذا الكون المطلق لا فائدة فيه في قوله تعالى: الحر بالحر، يقول السمين:"قوله: {الحر بِالْحُرِّ} مبتدأٌ وخبرٌ، والتقديرُ: الحُرُّ مأخوذٌ بالحُرِّ، أو مقتولٌ بالحُرِّ، فَتُقَدِّر كوناً خاصاً حُذِفَ لدلالةِ الكلامِ عليه، فإن الباءَ فيه للسبب، ولا يجوزُ أن تقدِّره كوناً مطلقاً، إذ لا فائدةَ فيه لو قلت: الحُرَّ كائنٌ بالحر، إلا أنْ تُقَدِّر مضافاً، أي: قتلُ الحرِّ كائنٌ بالحر." (٨٤)

فشبه الجملة الجار والمجرور لابد له من فعل أو شبهه لكي يتعلق به بناء على نظام العمل النحوي في العربية، لكن لابد من مراعاة الفائدة في التعلق، فهو هنا يقدر تعلقه بكون خاص هو: مأخوذ أو مقتول، ولا يجوز تقديره بكائن لأن الكون المطلق لا فائدة تعود على المخاطب منه عندما نقول: الحر

كائن بالحر، كما نلحظ دور التأويل النحوي في جبر التركيب عند تقدير الكون المطلق عن طريق تقدير مضاف محذوف.

لا يجوز توجيه رفع (كثير) من قوله تعالى" {أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ...} ﴿١٨﴾ سورة الحج على الابتداء وخبره " من الناس" لعدم الفائدة:

وجَّه الزمخشري هذه الآية على أكثرَ من وجهٍ، منها: أَنْ يرتفعَ «كثيرٌ» على الابتداءِ أيضًا، ويكون خبرُه «من الناس» أي: من الناس الذين هم الناسُ على الحقيقةِ، وهم الصالحون والمتَّقون. وهذا الوجه ضعَّفه أبو حيان ولم يذكر وجه الضعف فيه، لكن السمين الحلبي علل ضعفه بقوله" إذ لا فائدةَ طائلةٌ في الإخبارِ بذلك".(٨٥)

والحقيقة أنَّ الزمخشري أخطأ في توجيه رفع (كثير) على الابتداء وخبره من الناس، ولا فائدة في هذا التوجيه وهو يخالف مقصود الآية وهو أن الله يسجد له من في السماوات ومن في الأرض كما يسجد له كثير من الناس" فالجار والمجرور صفة لكثير وليس خبرا لأن الخبر لابد أن يفيد جديدا وهذا لا جديد فيه.

لا يجوز توجيه نصب منكرا وزورا من قوله:{... وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا ..} ﴿٢﴾ سورة المجادلة على أنهما نعتان لمصدر محذوف لعدم الفائدة:

إن وظيفة التوجيه النحوي تكمن في حمل الآية على معنى معين بحيث يتضح من هذا الحمل أن كل كلمة قد وضعت في مكانها المناسب، أما أنْ توجَّه الآية على تقدير ما يترتب عليه أن ينفرط عقد الآية فهذا وإن جاز نحويا، فإنه لا يجوز في التواصل، فقوله: {مُنكَراً مِّنَ القول وَزُوراً} وُجِّها على أنهما:" نعتان لمصدر محذوف أي: قولاً منكراً، وزوراً أي: كذباً وبُهْتاناً لكن اعترض عليه السمين الحلبي قائلا:" وفيه نظرٌ؛ إذ يصيرُ التقدير: ليقولون قولاً منكراً من القول، فيصير قولُه «من القول» لا فائدةً فيه. والأَوْلَى أَنْ يُقال: نعتان لمفعولٍ محذوفٍ لفهم المعنى أي: ليقولونَ شيئاً مُنْكراً من القولِ لتفيدَ الصفة غيرَ ما أفاده الموصوفُ".(٨٦)

فهنا نجد الاتفاق حول الوظيفة النحوية وهي النعت لكن الاختلاف في الموصوف المحذوف هل هو قولا أم شيئا، وتقدير الأول يترتب عليه تكرار الجار والمجرور" من القول" لذا يكون الأولى البعد عن هذا التقدير ويقدر المفعول المفهوم من المعنى وهو شيئا حتى تفيد صفته غير ما أفاد، وفي هذا دليل على أن العبرة ليست بتقدير أي كلمة يصح معها الإعراب، وإنما العبرة بالتقدير الذي يحقق الفائدة.

لا يجوز حمل قوله:{فَيَوْمَئِذٍ وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ}﴿١٥﴾ سورة الحاقة، على الظاهر لعدم الفائدة:

ذكرت في تمهيد البحث أن فريقا من النحاة اشترطوا الفائدة المتجددة في الكلام حتى يوصف بأنه كلام مفيد، وإنَّ من يتأمل تركيب" وقعت الواقعة " ويحمله على الظاهر فإنه لا فائدة فيه لأنَّ الفعل قد دلَّ على الفاعل، أو بعبارة

أخرى اتَّحد الفعلُ والفاعلُ في لفظ واحد من غير فائدة، ومن هنا قالوا:" لا بُدَّ فيه مِنْ تأويلٍ: وهو أَنْ تكونَ «الواقعةُ» صارَتْ عَلَماً بالغَلَبة على القيامة أو الواقعةِ العظيمة، وإلاَّ فـ «قام القائم» لا يجوزُ؛ إذ لا فائدةَ فيه".(٨٧) وكأنَّ فهمَ المعنى بأنَّ الواقعةَ هي: القيامة، أو الواقعة الموصوفة بالعظيمة هو الذي سوَّغ مجيءَ الآية على النحو السابق.

لا يجوز جعل يومئذ من قوله تعالى:{وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ}﴿٢٢﴾ سورة القيامة، خبرا عن وجوه لعدم الفائدة:

تعددت توجيهات النحاة لهذه الآية ومن ضمن الوجوه فيها:"(وُجُوهٌ): هُوَ مُبْتَدَأٌ، وَ«نَاضِرَةٌ»: خَبَرُهُ، وَجَازَ الِابْتِدَاءُ بِالنَّكِرَةِ لِحُصُولِ الْفَائِدَةِ"(٨٨) لكنه في نظرا الحلبي" غَلَطٌ مَحْضٌ من حيث المعنى، ومِنْ حيثُ الصناعةُ. أمَّا المعنى فلا فائدةَ في الإخبارِ عنها بذلك. وأمَّا الصناعةُ فلأنَّه لا يُخْبَرُ بالزمانِ عن الجُثَثِ، وإنْ وَرَدَ ما ظاهرهُ ذلك تُؤُوِّل نحو: «الليلةَ الهلالُ».(٨٩)

يتضح من الكلام السابق فهم النحاة للتوارد بين ألفاظ اللغة والواقع الخارجي، فالمبتدأ الجثة لا يتوارد منطقيا ولا اجتماعيا مع الزمن لأنه ثابت في كل زمن، ولذا فلا فائدة تعود على المخاطب من تقييده به، لأن الوجوه شيء حسي ينبني عن علاقة حسية، أما الزمان فلا يمكن أن يحقق ما يطلبه الشيء الحسي من احتياجه للتقييد بغير الزمن.

وعلى الرغم من أنَّ الإخبار عن "وجوه" في الآية بالزمن" يومئذ " غير مقبول استعماليا لعدم فائدته، فإننا نجد النحاة يجيزون تراكيب مشابهةً لها نحو:

الليلةَ الهلال، واليوم خمر وغدا أمر، فما الذي جعل النحاة يجوِّزونها مع رفضهم غيرها؟

إن الذي جوَّز تركيبا مثل(الليلة الهلال) سواء وردت بالرفع أم بالنصب في كلمة "الليلة" هو ارتباطها بسياق ديني خاص بالمسلمين، وارتباط" اليوم خمر" بسياق خاص بالعرب في جاهليتهم، وتبدو اجتماعية اللغة من خلال هذين الشاهدين والتي مكنتهم من فهم التوارد بينهما على سبيل التأويل، فنستطيع وفقا لهذا السياق أن نقول: الليلةُ ليلةُ طلوعِ الهلالِ، أو الليلةَ طلوعُ الهلال على حذف المضاف، لأن المقصود الإخبار عن ظهوره لنا، أى: حدوث الهلال الليلة. بل إن من النحويين من فهم أن تجويز" الليلة الهلال" لا يقال إلا في وقت محدد من الشهر، وإلا كان هذا التركيب على الرغم من قبوله التأويل السابق غير مفيد نظرا لإحالته؛ لعدم توافقه مع الواقع الخارجي، يقول ابن الخبَّاز في توجيه اللمع لابن جني:"إن قولهم «الليلة الهلال» لا يقال في الليلة التاسعة والعشرين،لأن الشهر لا يكون ثمانية وعشرين، ولا في الليلة الحادية والثلاثين، لأنه لابد من طلوعه، وإنما يقال في الليلة الثلاثين، لأنه يجوز طلوعه وعدم طلوعه، ففي الإخبار به فائدة" (٩٠). وعلى هذا فتحقيق الإفادة في الإخبار مرتبط بزمن دون زمن حسب علم المخاطب والظروف الخارجية المحيطة بالكلام.

لا يجوز جعل الجار والمجرور في قوله تعالى: {لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ }﴿٥٧﴾ سورة النور، في محل نصب مفعول ثان لعدم الفائدة:

يقول أبو السعود:" وأما جعلُ معجزين مفعولاً أوَّلَ وفي الأرضِ مفعولاً ثانياً فبمعزلٍ من المُطابقة لمقتضى المقامِ ضرورةَ أنَّ مصبَّ الفائدةِ هو المفعولُ الثَّاني ولا فائدةَ في بيانِ كونِ المُعجزين في الأرضِ".(٩١)

الفعل(حَسِبَ) من الأفعال التي تنصب مفعولين أصلهما المبتدأ والخبر، فالمفعول الثاني بمثابة الخبر وهو محطّ الفائدة، فلابد أن يكون فيه جديد للمخاطب، ولذا فجعل الجار والمجرور" في الأرض" هو المفعول الثاني لا يفيد لأن المعهود عند المخاطب أنهم في الأرض، وإلا يقتضي شيئا آخر هو من المحال.

نتائج الدراسة

توصل البحث إلى عدد من النتائج لعل من أهمها ما يلي:

تعد قرينة التعيين أهم القرائن النحوية الوظيفية والتواصلية على الإطلاق حتى إنها ما تركت بابا من أبواب النحو إلا ولها فيه نصيب كبير، وهذه القرينة تعد الوجه الاجتماعي للغة، وهي تتعلق بالمخاطَب في جميع الأحوال.

اتضح من البحث دور المعنى المعجمي في تعليل رفض عدد من التراكيب لعدم الفائدة بناء عليه، وأن حركة المعنى المعجمي في التركيب لها علاقة بما يحتاج إليه من العُمَد والفضلات، كما أنه له دور في التوجيه النحوي.

وتبين أيضا أنَّ الاستعمال له علاقة ببناء التركيب إنْ على مستوى البنية السطحية، وإنْ على مستوى البنية العميقة، فما رفض من التوجيه النحوي لكثير من التراكيب إلا لأنه مخالف للاستعمال الواقعي.

ثبت من خلال البحث أيضا ارتباط الإفادة في بعض التراكيب بفكرة الزمن، فالتركيب قد يكون صحيحا نحويا ومعنويا إلا أنه رفض لأنه لا مجال للتحدُّث به في هذا الوقت وإنما له وقت محدد.

لسنا في حاجة إلى تشقيق المعنى إلى وضعي سكوتي، وإفادي إعلامي وإنما نحن معنيون بتقسيم الكلام وفقا لجهات التخاطب، مع مراعاة دور المخاطَب والمخاطِب في العملية الكلامية، ومراعاة القرائن المقالية والمقامية في الكلام.

لا أبالغ إن قلت إن رفض النحاة للتراكيب أو للتوجيهات النحوية حتى عند متأخري النحاة كان راجعا إلى الفائدة الإعلامية، ولذا لا مجال للخلط لدى

المتأخرين كما قال د. الحاج صالح، وإن كانوا تكلَّموا عن معنى وضعي ومعنى إفادي لكن عند التحليل غلَّبوا جانب الفائدة المتجددة.

أثبت البحث أيضا أن علاقة الإفادة بالتأويل النحوي علاقة وطيدة، حيث إن الدخول إلى عالم التركيب يجعل من تصور عدم إفادته تصورا خاطئا، فالتأويل قد يكون سببا في فهم الفائدة من التركيب، في حين أنه لو حمل على ظاهره لانتفت هذه الفائدة.

اقتضاءات اللغة لها علاقة هي الأخرى بشكل التركيب وبحركة عناصرة تقديما وتأخيرا، وحذفا وإثباتا، والمعيار المحدد لهذه الحركة هي الفائدة وعدمها.

ليس كل ما أجازته اللغة من التوجيهات النحوية يكون جائزا في الاستعمال الخارجي أو بشكل أدق يكون مطابقا له، فالتوجيه مبني على أساس الفائدة وإن لم يُعْمِلْه بعض النحاة من خلال عدم مراعاة الجانب الوظيفي التواصلي والنحوي معا، فأسرفوا في التوجيهات بناء على تحكيم القواعد وحدها، لكن الغالب عند النحويين هو النظر إلى الفائدة التي تجنى من التوجيه، لذا وجدنا رفض عدد من التوجيهات لعدم الفائدة وإن صحَّت قواعديا أو بنيويا.

إن ربط الضوابط أو الشروط النحوية التي وضعها النحاة بالفائدة وعدمها لا سيما الفائدة المتجددة يسهم بشكل فعَّال في تعلُّم النحو العربي، كما يرسخ الجانب الإقناعي عند دارسي اللغة تجاه هذه الشروط والضوابط؛ لأن كثيرا من الدارسين يظن أنها من افتراء النحاة على اللغة، وأن اللغة أسهل من هذا بكثير.

أجلى البحث مدى إلمام النحاة بالجوانب التواصلية الوظيفية في الخطاب ومدى أهمية ما قدموه في بناء تحليل نحوي وظيفي تواصلي حقيقي لا تحليل صوري قواعدي .

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

الهوامش

(١) انظر :التركيبات الوظيفية قضايا ومقاربات د. أحمد المتوكل. مطبعة الكرامة، الرباط، ط١، ٢٠٠٥م. ص ١٠.

(٢) انظر : التداولية عند العلماء العرب دراسة تداولية لظاهرة الأفعال الكلامية، د. مسعود صحراوي.دار الطليعة، بيروت، ط١، ٢٠٠٥م.ص ١٨٦.

(٣) انظر الخطاب والتخاطب في نظرية الوضع والاستعمال العربية د. عبد الرحمن الحاج صالح، طبع بالمؤسسة الوطنية للفنون الطبيعية، الجزائر،٢٠١٢م، ص:١٤٥، ١٤٦ وما بعدهما.

(٤) توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك للمرادي:تحقيق : عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، ط١ ١٤٢٨هـ – ٢٠٠٨م،١ج/٢٦٨.

(٥) مغني اللبيب عن كتب الأعاريب لابن هشام، تحقيق: د. مازن المبارك، محمد علي حمد الله، دار الفكر – دمشق، ط٦، ١٩٨٥م، ص.٤٩٠.

(٦) التذييل والتكميل لأبي حيان، تحقيق د. حسن هنداوي، دار القلم – دمشق، ودار كنوز إشبيليا، ط١،١/٣٨.

(٧) انظر الخطاب والتخاطب:١٥١ وما بعدها.

(٨) الأصول في النحو لابن السراج، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، لبنان – بيروت، ط٣، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م،ج ٦٦/١.

(٩) شرح كتاب سيبويه: لأبي سعيد السيرافي، تحقيق: أحمد حسن مهدلي، علي سيد علي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ٢٠٠٨ م،ج ٣٠٣/١.

(١٠) المقتصد في شرح الإيضاح للجرجاني: تحقيق د. كاظم بحر المرجان، منشورات وزارة الثقافة والإعلام، العراق، دار الرشيد، ١٩٨٢م،ج١/١٧١.

(١١) شرح تسهيل الفوائد لابن مالك، تحقيق: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر، ط١ ،١٤١٠هـ – ١٩٩٠،ج ٧٥/٢.

(١٢) شرح الرضي على الكافية: تحقيق د. يوسف حسن عمر، ط ١٣٩٥، ١٩٧٥م، جامعة قار يونس – ليبيا، ج ٢٣١/١.

(١٣) السابق، ج ٢٢٠/١.

(١٤) التذييل والتكميل، ج ٣٥/١. وقد اعترض ناظر الجيش على أبي حيان في عدم اشتراط الفائدة، ووافق كلام ابن مالك.انظر تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد لناظر الجيش، دراسة وتحقيق: أ. د. علي محمد فاخر وآخرون، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة ، ط١، ١٤٢٨ هـ، ج ١٤٧/١.

(١٥) شرح التصريح على التوضيح :ج٤٧/١

(١٦) السابق : ج ٥٧٠/١، وانظر نصا آخر له: ج٥٧٣/١.

(١٧) الكتاب لسيبويه: تحقيق: عبد السلام محمد هارون الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٣، ١٤٠٨ هـ ، ١٩٨٨م: ج ٤٠/١.

(١٨) انظر: التواصل اللغوي ووظائف عملية الاتصال في ضوء اللسانيات الحديثة، فاطمة الزهراء صادق، بحث منشور بمجلة الأثر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، عدد٢٨، ٢٠١٧م، ص٣٥، ٥٦.

(١٩) الصورة والصيرورة د. نهاد الموسى، ط١، عمان، دار الشروق، ٢٠٠٣م، ص١٢٨.

(٢٠) المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية (شرح ألفية ابن مالك) للشاطبي، مجموعة من المحققين، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى – مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٨ هـ – ٢٠٠٧ م، ج ٤٥٠/٢.

(٢١) انظر تخريجه على سبيل المثال: صحيح البخاري: تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ، ج ٥٧/٦، ٥٩.

(٢٢) انظر: شرح المفصل لابن يعيش، تحقيق د.إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١ م، ج ٢٦٥/١.

(٢٣) شرح تسهيل الفوائد لابن مالك: ج ٦٥/٢.

(٢٤) انظر: شرح تسهيل الفوائد لابن مالك: ج ٢٧٦/١، وانظر التذييل والتكميل: ج ٣/ ٢٨١.

(٢٥) المقتضب للمبرد تحقيق، محمد عبد الخالق عظيمة، طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ١٤١٥هـ: ١٩٩٤م، ج ٨٨/٤، وانظر: شرح المفصل لابن يعيش: ج ٣٤٠/٤.

(٢٦) انظر: المقاصد الشافية:٣٨/٢، وانظر الكتاب لسيبويه: ج ٥٤/١.

(٢٧) اللباب في علل البناء والإعراب، للعكبري: تحقيق د. عبد الإله النبهان، دار الفكر – دمشق، ط١، ١٤١٦هـ ١٩٩٥م: ج ١٥٨/١.

(٢٨) انظر: شرح التصريح على التوضيح: ج٤٢٦/١.

(٢٩) همع الهوامع في شرح جمع الجوامع للسيوطي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية – مصر، د: ت، ج ٥٨٦/١.

(٣٠) انظر: شرح الرضي على الكافية: ج ٢٢٠/١.

(٣١) انظر: الأصول في النحو: ج ٨١/١.

(٣٢) شرح الكافية الشافية لابن مالك، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط١، ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م، ج ٦١١/٢.

(٣٣) المقاصد الشافية: ج ٧/٣.

(٣٤) حاشية الصبان على شرح الأشموني، محمد بن علي الصبان، دار الكتب العلمية بيروت– لبنان، ط١ ١٤١٧ هـ –١٩٩٧م، ج ١٠٠/٢.

(٣٥) المرتجل في شرح الجمل لابن الخشاب: تحقيق ودراسة: علي حيدر، دمشق، ١٣٩٢ هـ – ١٩٧٢ م: ص:١٤٥.

(٣٦) انظر: شرح التصريح على التوضيح: ج ٦٣/٢، وشرح تسهيل الفوائد لابن مالك: ٣٦/٣، تمهيد القواعد لناظر الجيش: ٢٦٢١/٦، والتذييل والتكميل: ج ١٩٦/١٠.

(٣٧) المقاصد الشافية: ٤٥٤/٤. وانظر: شرح الرضي على الكافية: ج ٢٤٣/١.

(٣٨) شرح تسهيل الفوائد: ج ١٨/٣.

(٣٩) انظر: شرح التصريح على التوضيح: ج ٦٣/٢، وشرح ابن الناظم على الألفية: بدر الدين محمد ابن جمال الدين محمد بن مالك، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م، ج ٣٢٨/١.

(٤٠) انظر: جامع الدروس العربية: العربية: مصطفى الغلاييني، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، ط٢٨، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٣م، ج ٨١/١، شرح الرضي على الكافية:ج ٢٥٤/٤.

(٤١) شرح المفصل لابن يعيش: ج ٤٠٤/٤.

(٤٢) شرح المفصل لابن يعيش: ج ٤٠٤/٤.

(٤٣) انظر: شرح المفصل لابن يعيش: ج ٢٩٩/٤.

(٤٤) همع الهوامع للسيوطي: ج ٥٤٩/١.

(٤٥) شرح تسهيل الفوائدلابن مالك: ج ٧٣/٢، وانظر: تمهيد القواعد لناظر الجيش: ١٤٥٥/٣، والتذييل والتكميل: ج ١٠/٦.

(٤٦) المفصل في صنعة الإعراب، ص.٣٤٧.

(٤٧) انظر شرح المفصل لابن يعيش: ج ٣٢٥/٤، وانظر: شرح تسهيل الفوائد لابن مالك: ٧٥/٢، وتمهيد القواعد لناظر الجيش: ج ١٤٥٧/٣، والتذييل والتكميل: ج ١٠/٦.

(٤٨) شرح الرضي على الكافية: ج ١٧٢/٤.

(٤٩) الأصول في النحو: ج ٢٨٤/١.

(٥٠) انظر شرح الرضي على الكافية: ج ٢٤٩/٢، ٢٥٠، وشرح تسهيل الفوائد لابن مالك: ج ٢٦٩/٢.

(٥١) انظر همع الهوامع للسيوطي: ج ٢٥٠/٢.

(٥٢) انظر: شرح تسهيل الفوائد لابن مالك: ج ٢٦٩/٢، تمهيد القواعد لناظر الجيش: ج ٢١٢٣/٥، ٢١٢٤.

(٥٣) شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك: ج ٢٢٨/١.

(٥٤) شرح التصريح على التوضيح: ج ١١٦/٢.

(٥٥) الخصائص لابن جني، تحقيق محمد علي النجار، دار الكتب المصرية، القسم الأدبي، المكتبة العلمية، ط٤، ١٩٥٢م، ج ٣٧٠/٢، ٣٧١.

(٥٦) شرح تسهيل الفوائد: ج ٢٩١/٣.

(٥٧) انظر شرح التصريح على التوضيح: ج ١٣٥/٢، همع الهوامع للسيوطي: ج ١٦٥/٣، وتمهيد القواعد لناظر الجيش: ج ٣٢٨٩/٧.

(٥٨) انظر: همع الهوامع للسيوطي: ج ١٦٥/٣.

(٥٩) انظر على سبيل المثال: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين لأبي البركات الأنباري، المكتبة العصرية، ط١ ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م، ج ٣٧٢/٢،

وشرح المفصل لابن يعيش(بتصرف): ج ٢٢٧/٢، وشرح الكافية الشافية لابن مالك: ج ١١٧٧/٣.

(٦٠) شرح التصريح على التوضيح: ج ١٣٩/٢.

(٦١) المقاصد الشافية: ج ٩٨/٥، وانظر: الأصول في النحو: ج ٤٢٧/١، شرح تسهيل الفوائد لابن مالك: ج ٣٥٨/٣.

(٦٢) المقاصد الشافية: ج ٢٢٨/٥.

(٦٣) ديوان عدي بن زيد العبادي، تحقيق محمد جبار، شركة دار الجمهورية للنشر والطبع، بغداد ١٩٦٥م، ص:٣٥.

(٦٤) شرح المفصل لابن يعيش: ج٢٧٠/٢.

(٦٥) دلائل الإعجاز لعبد القاهر الجرجاني: تحقيق د. عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١،١٤٢٢هـ – ٢٠٠١ م.ص ٤٢

(٦٦) التضام وقيود التوارد د. تمام حسان، بحث منشور بمجلة المناهل، المغرب،عدد٦، السنة الثالثة، رجب ١٣٩٦هـ يوليو ١٩٧٦م. ص١١٠.

(٦٧) انظر: شرح التصريح على التوضيح:ج ١٨٨/٢، وانظر: حاشية الصبان: ج ١٧٤/٣.

(٦٨) ديوان الراعي النميري، جمع وتحقيق: راينهرت فايبرت، بيروت، ١٤٠١هـ: ١٩٨٠م، ص٢٦٩.

(٦٩) انظر: معاني النحو د. فاضل صالح السامرائي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع – الأردن، ط١، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م، ج ٢٤٠/٢.

(٧٠) انظر على سبيل المثال: معاني القرآن للفراء، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي، محمد علي النجار، عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة – مصر، ط١، ج ١٢٣/٣، والمساعد على تسهيل الفوائد، بهاء الدين بن عقيل، تحقيق: د. محمد كامل بركات، دار الفكر، دمشق – دار المدني، جدة ط١، ١٤٠٥ هـ، ج ٥٤٥/١.

(٧١) إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي للعكبري: تحقيق د. عبد الحميد هنداوي، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع – القاهرة، ط١، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م، ص٢٢.

(٧٢) انظر: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب لابن هشام، ص٧٨١.

(٧٣) حاشية الصبان: ج ٣٢٥/١.

(٧٤) الخصائص لابن جني: ج ١٦٠/٢، ١٦١.

(٧٥) تمهيد القواعد لناظر الجيش: ج ٣٣٦١/٧

(٧٦) شرح قواعد الإعراب لابن هشام : محمد بن مصطفى القُوجَوي، تحقيق: إسماعيل إسماعيل مروة، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٦ هـ – ١٩٩٥ م، ص٣٨، وانظر: مغني اللبيب: ص ٥٠١، ٥٠٢. وانظر: التبيان في إعراب القرآن للعكبري: تحقيق: علي محمد البجاوي، مكتبة عيسى البابي الحلبي وشركاه، د:ت: ج ١٠٨٨/٢.

(٧٧) انظر: منار الهدى في بيان الوقف والابتدا، تأليف: أحمد بن محمد بن عبد الكريم الأشموني، تعليق: شريف أبو العلا العدوي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠٢م.ص ٦٤٥.

(٧٨) أمالي ابن الحاجب، دراسة وتحقيق: د. فخر صالح سليمان قدارة، دار عمار، الأردن، دار الجيل ، بيروت، ١٤٠٩ هـ ، ١٩٨٩م، ج ٢٠٢/١.

(٧٩) المقاصد الشافية : ج ٤٨٧/٣.

(٨٠) شرح المفصل لابن يعيش:ج ٤٢١/٤.

(٨١) شرح المفصل لابن يعيش:ج ٤٢١/٤.

(٨٢) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب – بيروت، ط١ ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م،ج ٤٠٣/٣.

(٨٣) التبيان في إعراب القرآن:ج ٢٨/١.

(٨٤) الدر المصون في علوم الكتاب المكنون للسمين الحلبي، تحقيق: د. أحمد محمد الخراط: دار القلم، دمشق، ١٤٠٦هـ:ج٢٥٢/٢.

(٨٥) انظر: تفسير الكشاف للزمخشري، دار الكتاب العربي – بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ:ج ١٤٩/٣، وانظر: البحر المحيط في التفسير لأبي حيان الأندلسي: تحقيق: صدقي محمد جمي، دار الفكر، بيروت، ط:١٤٢٠ هـ: ج ٤٩٥/٧، والدر المصون:ج٢٤٦/٨.

(٨٦) انظر: الهداية إلى بلوغ النهاية لمكي بن أبي طالب القيسي: تحقيق: مجموعة باحثين، الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة – كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة الشارقة، ط١، ١٤٢٩ هـ ،٢٠٠٨ م:ج٧٣٥٠/١١. وانظر الدر المصون:ج١٠/ ٢٦٣، ٢٦٤.

(٨٧) الدر المصون:ج ١٠/٤٦٠.

(٨٨) التبيان في إعراب القرآن:ج ٢/١٢٥٤.

(٨٩) الدر المصون:ج١٠/٥٧٥.

(٩٠) توجيه اللمع أحمد بن الحسين بن الخباز، تحقيق: د. فايز زكي محمد دياب، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، مصر، ط٢، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م: ص١١٣. وانظر: اللباب في علل البناء والإعراب:ج١/١٤١. وانظر قريبا من هذا المعنى أيضا: شرح الرضي على الكافية:ج١/٢٤٨.

(٩١) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم لأبي السعود العمادي: دار إحياء التراث العربي – بيروت:ج ٦/١٩٢.

ثبت بالمصادر والمراجع العربية

١- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم لأبي السعود العمادي: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٢- الأصول في النحو لابن السراج، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، لبنان – بيروت، ط٣، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م.

٣- إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي للعكبري: تحقيق د. عبد الحميد هنداوي، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع – القاهرة، ط١، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

٤- أمالي ابن الحاجب، دراسة وتحقيق: د. فخر صالح سليمان قدارة، دار عمار – الأردن، دار الجيل – بيروت، ١٤٠٩ هـ – ١٩٨٩ م.

٥- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين لأبي البركات الأنباري، المكتبة العصرية، ط١ ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.

٦- البحر المحيط في التفسير لأبي حيان الأندلسي: تحقيق: صدقي محمد جمي، دار الفكر – بيروت، ط١٤٢٠ هـ.

٧- التبيان في إعراب القرآن للعكبري: تحقيق: علي محمد البجاوي، مكتبة عيسى البابي الحلبي وشركاه، د:ت.

٨- التداولية عند العلماء العرب دراسة تداولية لظاهرة الأفعال الكلامية، د. مسعود صحراوي.دار الطليعة، بيروت، ط١، ٢٠٠٥م.

٩- التركيبات الوظيفية قضايا ومقاربات د. أحمد المتوكل، مطبعة الكرامة، الرباط، ط١، ٢٠٠٥م.

١٠-التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل:لأبي حيان الأندلسي، تحقيق د. حسن هنداوي، دار القلم – دمشق(الأجزاء من ١-٥)، ط١، ١٤١٩هـ: ١٩٩٨م، ودار كنوز إشبيليا(الأجزاء من ٦: ١٣)، ط١، ١٤٣٣هـ.

١١-تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد لناظر الجيش، دراسة وتحقيق: أ. د. علي محمد فاخر وآخرون، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة ، ط١، ١٤٢٨ هـ.

١٢-توجيه اللمع: أحمد بن الحسين بن الخباز، تحقيق: د. فايز زكي محمد دياب، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، مصر، ط٢، ١٤٢٨ هـ – ٢٠٠٧ م.

١٣-توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك للمرادي:تحقيق : عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، ط١ ١٤٢٨هـ – ٢٠٠٨م.

١٤-جامع الدروس العربية: مصطفى الغلاييني، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، ط٢٨، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٣م.

١٥-حاشية الصبان على شرح الأشمونى: محمد بن علي الصبان، دار الكتب العلمية بيروت– لبنان، ط١ ١٤١٧ هـ –١٩٩٧م.

١٦-الخصائص لابن جني، تحقيق محمد علي النجار، دار الكتب المصرية، القسم الأدبي، المكتبة العلمية، ١٩٥٢م.

١٧-الخطاب والتخاطب في نظرية الوضع والاستعمال العربية : د. عبد الرحمن الحاج صالح، طبع بالمؤسسة الوطنية للفنون الطبيعية، الجزائر،٢٠١٢م.

١٨-الدر المصون في علوم الكتاب المكنون للسمين الحلبي، تحقيق: د. أحمد محمد الخراط: دار القلم، دمشق، ١٤٠٦هـ.

١٩-دلائل الإعجاز لعبد القاهر الجرجاني: تحقيق د. عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١٤٢٢،١هـ – ٢٠٠١ م .

٢٠-ديوان الراعي النميري، جمع وتحقيق: راينهرت فايبرت، بيروت، ١٤٠١هـ: ١٩٨٠م.

٢١-ديوان عدي بن زيد العبادي، تحقيق محمد جبار، شركة دار الجمهورية للنشر والطبع، بغداد ١٩٦٥م.

٢٢-شرح تسهيل الفوائد لابن مالك، تحقيق: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر، ط١ ،١٤١٠هـ – ١٩٩٠م.

٢٣-شرح التصريح على التوضيح للشيخ خالد الأزهري: دار الكتب العلمية –بيروت– لبنان، ط١ ١٤٢١هـ– ٢٠٠٠م.

٢٤-شرح الرضي على الكافية، تحقيق د. يوسف حسن عمر، ط ١٣٩٥ – ١٩٧٥ م، جامعة قار يونس – ليبيا.

٢٥-شرح قواعد الإعراب لابن هشام : محمد بن مصطفى القُوجَوي، تحقيق: إسماعيل إسماعيل مروة، دار الفكر المعاصر، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٦ هـ – ١٩٩٥ م.

٢٦-شرح الكافية الشافية لابن مالك، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط١، ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.

٢٧-شرح كتاب سيبويه لأبي سعيد السيرافي، تحقيق: أحمد حسن مهدلي، علي سيد علي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ٢٠٠٨م.

٢٨-شرح المفصل لابن يعيش: تحقيق إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١ م.

٢٩-شرح ابن الناظم على الألفية: بدر الدين محمد ابن الإمام جمال الدين محمد بن مالك، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٠هـ :٢٠٠٠ م.

٣٠-صحيح البخاري: تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.

٣١-الصورة والصيرورة د. نهاد الموسى، ط١، عمان، دار الشروق، ٢٠٠٣م.

٣٢-الكتاب لسيبويه: تحقيق: عبد السلام محمد هارون الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٣، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨م.

٣٣-الكشاف للزمخشري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣ ،١٤٠٧هـ.

٣٤-اللباب في علل البناء والإعراب للعكبري: تحقيق د. عبد الإله النبهان، دار الفكر – دمشق، ط١، ١٤١٦هـ ١٩٩٥م.

٣٥-المرتجل في شرح الجمل لابن الخشاب:تحقيق ودراسة: علي حيدر، دمشق، ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م.

٣٦-المساعد على تسهيل الفوائد لبهاء الدين بن عقيل، تحقيق: د. محمد كامل بركات، دار الفكر، دمشق، دار المدني، جدة ط١، ١٤٠٥هـ.

٣٧-معاني القرآن وإعرابه للزجاج، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب – بيروت، ط١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.

٣٨-معاني القرآن للفراء، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي، محمد علي النجار، عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة – مصر، ط١.

٣٩-معاني النحو، د. فاضل صالح السامرائي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع – الأردن، ط١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

٤٠-مغني اللبيب عن كتب الأعاريب لابن هشام، تحقيق: د. مازن المبارك، محمد علي حمد الله، دار الفكر – دمشق، ط٦، ١٩٨٥م.

٤١-المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية (شرح ألفية ابن مالك) للشاطبي، مجموعة من المحققين، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى – مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٨ هـ/ ٢٠٠٧ م.

٤٢- المقتصد في شرح الإيضاح للجرجاني: تحقيق د. كاظم بحر المرجان، منشورات وزارة الثقافة والإعلام، العراق، دار الرشيد، ١٩٨٢م.

٤٣-المقتضب للمبرد، تحقيق، محمد عبد الخالق عظيمة،طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ١٤١٥هـ: ١٩٩٤م.

٤٤-منار الهدى في بيان الوقف والابتدا، تأليف: أحمد بن محمد بن عبد الكريم الأشموني، تعليق: شريف أبو العلا العدوي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠٢م.

٤٥-الهداية إلى بلوغ النهاية لمكي بن أبي طالب القيسي: تحقيق: مجموعة باحثين، الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٤٦-همع الهوامع في شرح جمع الجوامع للسيوطي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية - مصر، د:ت.

ثبت بالدوريات العربية والرسائل الجامعية:

٤٧-التضام وقيود التوارد د. تمام حسان، بحث منشور بمجلة المناهل، المغرب،عدد٦، السنة الثالثة، رجب ١٣٩٦هـ يوليو ١٩٧٦م.

٤٨-التواصل اللغوي ووظائف عملية الاتصال في ضوء اللسانيات الحديثة، فاطمة الزهراء صادق، بحث منشور بمجلة الأثر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، عدد٢٨، ٢٠١٧م.

٤٩-مبدأ الفائدة وردوه في دراسة الجملة العربية، د. عائشة عبيزة، بحث منشور بمجلة الدراسات اللغوية، السعودية، مجلد ١٢، عدد١، ٢٠١٠م.

Abstract

This research addresses the explanation of uselessness in Arabic grammar. It aims to show that the functional aspect of communication and observance of the rules of communication and communication was based on the theoretical level of the rules and at the practical level in grammar guidance. It also aims to show the role of the addressee and how the compositions change according to his usefulness, as well as to indicate the role of the lexical meaning in the statement of uselessness in the formulation of composition, in addition to showing the relationship of compositions to the external reality with its different circumstances, relying on the descriptive analytical approach with the inductive approach. The research examined the extent to which the sculptor was familiar with the functional communicative aspects of the discourse and the importance of what they had done in building a real communicative grammatical analysis, not a grammatical analysis of my rules.